الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أكلي محند أولحاج
-البويرة-
كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

Ministère de l'Enseignement Supérieur
et de la Recherche Scientifique
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -
Faculté des Sciences Economiques,
Commerciales et des Sciences de Gestion

قسم العلوم اقتصادية

دور الرقابة المالية في تسيير وترشيد ميزانيات الجماعات المحلية –دراسة حالة تطبيقية لبلدية البويرة–.

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد نقدي و

من إعداد الطلبة:

- عموري صبرينة
- بوعقلين زاهية

تحت إشراف :

–ساعو باية

لجنة المناقشة

- **جاودي حورية** .....**رئيسا**
- **ساعو باية** .....**مشرفا ومقررا**
- **سليماني فريدة** .....**ممتحنا**

السنة الجامعية 2024/2023

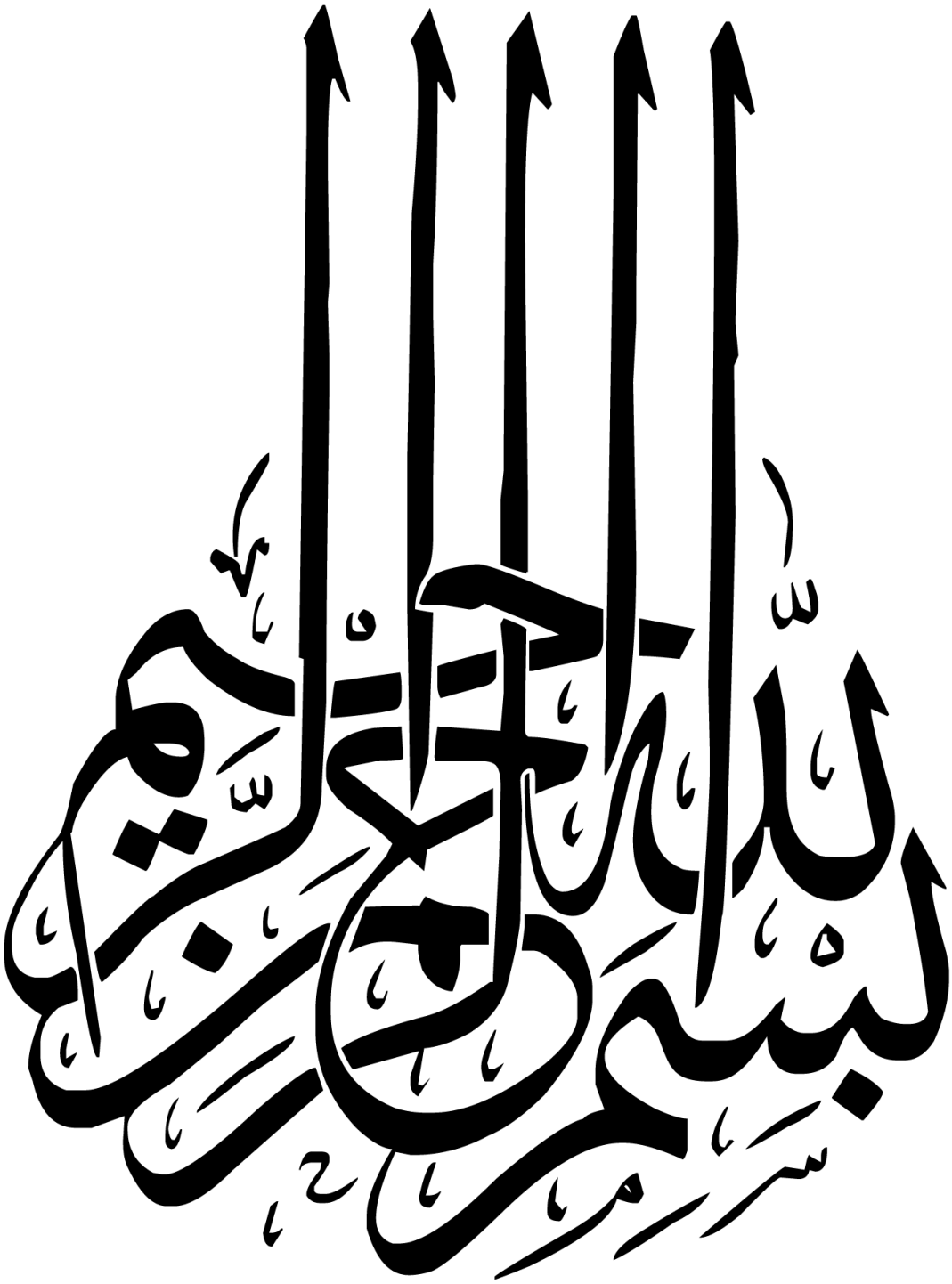
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله رب العالمين، تبارك وتعالى له الكمال وحده، والصلاة والسلام على سيدنا محمد نبيه ورسوله الأمين وعلى سائر الأنبياء والمرسلين

احمد الله تعالى الذي بارك لنا في إتمام بحثنا هذا ونقدم بجزيل الشكر وخالص الامتنان وانطلاقا من باب الشكر من لم يشكر الناس لم يشكر الله نقدم بخالص الشكر وتقدير للأستاذة المشرفة ساعو باية على ارشاداتها وتوجيهاتها والتي لم تبخل علينا يوما، كما نقدم بجزيل الشكر والعطا الى كل يد رافقتنا في هذا العمل سوا من قريب او بعيد والشكر موصول كذلك الى اوليائنا الذين سهروا على تقديم لنا كل الظروف الملائمة لإنجاز هذا العمل

كما لا انسى ان اشكر جميع الأساتذة و المؤطرين الذين قدموا لنا يد المساعدة و الى كل الأساتذة الذين تتلمذنا على أيديهم و اخذنا منهم الكثير.

اهداء

الحمد لله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى صلى الله عليه وسلم ومن اهله ومن وفى

اما بعد:

الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة

الجهد ولنجاح بفضل الله تعالى مهدات الى الوالدين الكريمين حفظهما الله

وادامهما نورا في دربنا

و نهدي هذا العمل المتواضع لكل أفراد عائـلة كل من الطالبتين صبرينة و زاهية والى كل قسم العلوم الاقتصادية نقي وبنكي وجميع دفعة 2024

وكل الأساتذة الكرام وكل حاملي راية العلم.

صبرينة وزاهية

مقدمة

تعتبر الرقابة المالية أحد الركائز الأساسية لضمان سلامة الأداء المالي للمؤسسات سواء كانت حكومية أو خاصة، تهتم هذه الرقابة بمتابعة وتقييم الأنشطة المالية والتأكد من أن جميع العمليات تتم وفقاً للقوانين واللوائح المعمول بها، فأيضا انها تهدف إلى تعزيز الشفافية والمصداقية في التقارير المالية، وتقديم ضمانات حول صحة البيانات المالية التي تعتمد عليها الأطراف المختلفة في اتخاذ قراراتها كذلك، كما تساهم ايضا في الكشف عن المخالفات المالية والتجاوزات المحتملة، مما يساعد في اتخاذ التدابير اللازمة لمنع الفساد المالي وتحقيق الكفاءة في استخدام الموارد المالية. تعتبر هذه العملية أداة حيوية لحماية مصالح المستثمرين والمساهمين والمجتمع بشكل عام، وضمان استدامة النمو الاقتصادي.

تعد الجماعات المحلية مؤسسة قاعدية للدولة حيث لها دور في التكفل بحاجيات الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين والذي يتطلب البحث عن كيفية تدبير الموارد اللازمة وتحديد مجالات التي ترتبط الخدمات العمومية بالاختيارات المالية للجماعات المحلية والغاية في مساهمتها هو التأثر الإيجابي على مختلف الأوضاع حيث تبرر الجماعات المحلية أهمها كقطاع ضروري على مختلف حياة المجتمع في كل ميزانية السنة المالية للجماعات المحلية.

إن البلدية هي الإدارة الأولى والمحلية التي يتعامل معها المواطن، حيث تعتبر الميزانية المنجزة من طرف إدارة البلدية عن الحاجيات الفعلية لتسيير المرافق العمومية حيث تتمثل ميزانية البلدية من النفقات والإيرادات السنوية فالبلدية هي المسؤولة عن تسيير ماليتها الخاصة والمسؤولة عن تعبئة هذه الإيرادات والنفقات.

1-إشكالية الدراسة:

من خلال ما سبق تتبلور إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

كيف تساهم الرقابة المالية في تسيير وترشيد ميزانية بلدية البويرة؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية مجموعة من التساؤلات الفرعية التي يمكن صياغتها على النحو التالي:

-ماهية الرقابة المالية؟ فيما تتمثل أهدافها بنسبة لبلدية البويرة؟

- كيف يتم تنفيذ ميزانية أولية ؟

- كيف يتم ممارسة الرقابة المالية على ميزانية البويرة؟

2-الفرضيات:

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول موضوع البحث و أملا في تحقيق أهداف البحث، فقد تم الاعتماد على الفرضيات:

- الرقابة المالية نشاط إداري غير منظم يقوم به الجهة المسؤولة.

- تنوع الارادات ميزانية البلدية البويرة من مصادر مختلفة .

- تعاني أجهزة الرقابة المالية والجماعات المحلية على حد سواء من نقص الامكانيات المادية والبشرية مما أثر على فعالية الرقابة.

3-أهمية الدراسة:

تكتسي دراسة هذا الموضوع أهمية بالغة من خلال إبراز الدور الذي تقوم به الهيئات الرقابية، والذي يكمن في كشف الأخطاء التي يقع فيها المكلفون بإعداد ميزانية الجماعات المحلية والعمل على تصحيحها وفق القواعد والقوانين والتنظيمات التشريعية المعمول بها، بهدف ضمان السير الحسن والسليم لمختلف مصالح التسيير في الإدارة المختصة بمتابعة تنفيذ الميزانية، والقضاء على مختلف أشكال التبذير ومحاربة الفساد والتصدي لسوء استعمال الموارد المالية المتاحة عند القيام بعمليات التنفيذ للإنفاق العمومي.

4-اهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة الى تحقيق الأهداف التالية:

- ابراز دور الرقابة المالية على ميزانية البلدية والحفاظ على مواردها.
- التعرف على أنواع الرقابة المالية وابراز الآليات والامكانيات المتبعة لتنفيذ الميزانية البلدية.
- توضيح كيفية اعداد الميزانية البلدية وفعالية الرقابة المالية لتفدي الانحرافات والاخطاء.
- فعالية أجهزة الرقابة المالية على ميزانية الجماعات المحلية في أداء المهام اللازمة ومعرفة مدى مساهمتيها في تحقيق أهداف الرقابة المالية.

5-أسباب اختيار الموضوع:

بالنظر الى موضوع الرقابة المالية على ميزانية الجماعات المحلية وقلة الدراسات فتطرقنا بكل تواضع أن نبحث في هذا الموضوع من اجل اثرا في البحث الجامعي، وكسب المعارف والاطلاع عن قرب في ميدان يخص الميزانية الجماعات المحلية والرقابة عليها والأهمية العلمية والمتمثلة أساسا في دور الرقابة المالية في تسيير وترشيد ميزانية الجماعات المحلية.

6-حدود الدراسة:

- حدود المكانية: تمت الدراسة على مستوي بلدية البويرة -ولاية البويرة
- حدود الزمانية: تمت الدراسة من الفترة الممتدة من شهر مارس الى الشهر ماي لسنة 2024

7-منهج الدراسة:

لمعالجة هذه الإشكالية اتبعنا المنهج الوصفي الذي يناسب عرض و سرد مفاهيم عن الرقابة المالية في تسيير و ترشيد ميزانية الجماعات المحلية لعرض الدراسة القائمة على الملاحظة المباشرة بغية استيعاب الاطار النظري و التطبيقي للدراسة.

8-الدراسات السابقة:

- احمد بورويس ،احسن هنهن ، دور الرقابة المالية في تسيير و ترشيد ميزانية الجماعات المحلية (دراية حالة لبلدية السكارة -ولاية جيجل)مذكرة مقدمة استكمال متطلبات نيل شهادة ماستر اكاديمي في العلوم المالية و المحاسبية (2023/2022)جامعة محمد صديق بن يحي-جيجل-

فقد قسم الباحث دراسته الى ثلاثة فصول و كانت حول الميزانية الجماعات المحلية و الرقابة المالية ودراسة تطبيقية على ميزانية البلدية وقد خلص بأهم النتائج التالية:

-تتمتع الجماعات المحلية بالاستقلالية المالية وهذا لا يتأتى إلا بوجود ميزانية مستقلة تتضمن موارد مالية ذاتية المصدر.

-تتعدد أوجه الرقابة المالية على ميزانية الجماعات المحمية وتمثلت في رقابة سابقة يقوم بها المراقب المالي ورقابة لجنة الصفقات العمومية ورقابة الحقة يقوم بها المحاسب العمومي.

-كثرة النصوص القانونية والتنظيمية وتجددها من حين لآخر دون العمل بها وتجسيدها على أرض الواقع.

-وجود معوقات فنية وادارية وبشرية تعيق عمل أجهزة الرقابة المالية وأداء مهامه على أحسن وجه.

- عبد القادر موفق ، الرقابة المالية على البلدية في الجزائر: دراسة تحليلية ونقدية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التسيير جامعة الحاج لخضر باتنة شعبة تسيير المؤسسات(2014 /2015) فقد قسم الباحث دراسته الى ستة فصول و كانت حول الاطار العام للبحث ،ماهية الرقابة المالية و أهدافها وانواعها ،مالية البلدية ،أجهزة الرقابة المالية على البلدية ، معوقات الرقابة المالية ،افاق الرقابة المالية على البلدية ، وقد خلص بأهم النتائج التالية :

-وجود معوقات بشرية في أجهزة الرقابة بشكل عام، تعيق عمل الرقابة المالية عن القيام بمهامها بدرجة كبير، و يذكر منها ضعف المرتبات و نظام الحوافز المادية والمعنوية وانعدام الترقيات والافتقار لتطوير اداء العاملين في مجال الرقابة المالية من خلال التدريب المستمر.

-توسعت مهام أجهزة الرقابة المالية في الجزائر بشكل كبير لكن على حساب امكانياتها و مواردها التي توسعت بوتيرة اقل و هذا ما يؤثر حتما على فعاليتها و ناجعتها في حماية المال العام من التلاعب و التمديد، وهذا ما تبينة بوضوح الطرق الكلاسيكية في عملية الرقابة حيث ما زالت تعتمد على المعالجة اليدوية للملفات التي تهدر وقتا ثمينا هي امس الحاجة اليه رغم ان البلديات هي أيضا تتحمل دورا هاما بسبب عدم مواكبة التغيرات الحديثة في أساليب العمل.

9-تقسيمات الدراسة:

تم تقسيم الدراسة الى ثلاثة فصول تتمثل فيما يلي:

مقدمة : وفيها تم طرح الإشكالية الدراسة وهي كيف تساهم الرقابة المالية في تسيير و ترشيد ميزانية الجماعات المحلية ، و أهمية الدراسة و اهداف الدراسة ، أسباب اختيار الموضوع و تم تقسيم هذه الدراسة كما يلي :

-الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة المالية

-الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للجماعات محلية

-الفصل الثالث: دراسة تحليلية للرقابة المالية على مستوى بلدية البويرة .

الفصل الأول

الإطار النظري للرقابة المالية

تمهيد:

الرقابة المالية بمفهومها الشامل وأهميتها الحيوية، تُعتبر أساس للحفاظ على استقرار وتحقيق نمو اقتصادي مستدام في أي نظام اقتصادي كانت كما تجعل النظام المالي ذو فعالية من حيث استخدام الأمثل للموارد المالية وأيضا تحليل المخاطر المالية المحتملة .

وعليه سنحاول من خلال هذا الفصل التطرق الى مفهوم الرقابة المالية وأهميتها بدقة، كما سنقوم بتسليط الضوء على مراحل تطورها وأساليب تنفيذها، وسنستكشف كيف تطورت هذه الرقابة عبر التاريخ لتصبح اليوم على ما هي عليه، وهذا في مبحثين و لكل مبحث ثلاث مطالب حيث المبحث الأول: الاطار النظري للرقابة المالية ومنه يتفرع الى ثلاث مطالب على توالي عموميات حول الرقابة مهام و اهداف الرقابة المالية , أنواع الرقابة المالية .واما المبحث الثاني فكان حول كيفية تنفيذ الرقابة المالية و هذا أيضا ينقسم الى ثلاث مطالب وهي مراحل تنفيذ الرقابة المالية و مطلب الثاني أساليب تنفيد الرقابة المالية ، أسس تنفيذ الرقابة المالية .

المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية.

الرقابة المالية تلعب دورًا حيويًا في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والمالي من خلال ضبط السلوك المالي وتنظيم الأنشطة المالية والاستثمارية عن طريق فرض القواعد واللوائح، تحمي الرقابة المالية الأطراف المعنية من المخاطر المالية والاحتيال، مما يساهم في تعزيز الثقة في الأسواق المالية وجذب المزيد من الاستثمارات.

المطلب الأول: مفهوم الرقابة المالية.

للرقابة المالية دور هام وبارز في الحياة الاقتصادية بشكل عام، سنتناول في هذا المطلب نبذة تاريخية وتعريف الرقابة المالية.

1- نبذة تاريخية عن الرقابة المالية:

تعود جذور الرقابة المالية إلى العصور القديمة حيث كانت تمارس منذ حضارات ما قبل التاريخ، فعلى سبيل المثال، عرف المصريون القدماء الرقابة المالية، حيث كانت لدى الفراعنة في مصر نظام رقابي يهتم بضبط المحاصيل وتقدير الضرائب المستحقة عليها، وهذا يعكس الاهتمام بالتحكم المالي والاقتصادي منذ العصور القديمة.

كما عرفت أثينا، منذ أكثر من 300 سنة قبل الميلاد، أنواعًا مختلفة من الرقابة المالية، حيث كانت توجد هياكل تنظيمية للرقابة على الأموال والموارد العامة[1].

وفي الحضارة العربية، تأسست الرقابة المالية وفقًا للشريعة الإسلامية وأحكام القرآن الكريم، فقد مارس المسلمون الرقابة المالية بأساليب متنوعة، بما في ذلك الرقابة قبل الصرف أو بعده، وكان يقوم بها الرئيس الأعلى أو مجلس الشورى أو القضاء ، مع مرور الزمن وتطور الدول الإسلامية لقد تطورت معها الرقابة المالية لتتناسب مع تطورات الاقتصاد واحتياجات المجتمع. وهذا يعكس الأهمية البالغة للرقابة المالية في تنظيم الأنشطة المالية والاستثمارية وضمان استخدام الأموال بطريقة شفافة وفعالة.

ويمكن أيضا تقسيم التطور التاريخي للرقابة المالية الى عدة مراحل مهمة:

أولا-الفترة القديمة والوسطى: في هذه الفترة، كانت الرقابة المالية ضعيفة وغير منظمة بشكل كبير. كانت النظم المالية في تلك الفترة تتميز بالتفاوت وعدم الاستقرار، وكانت الرقابة تقتصر عادة على السلطة المركزية أو السلطة الدينية.

[1] عوف محمود الكفراوي، الرقابة المالية النظرية و التطبيق ،ط 3 ،،دار الأنصار، مصر، 2005، ص 13 .

ثانيا–القرن السابع عشر والثامن عشر: في هذه الفترة شهدت الثورة ظهور المزيد من المؤسسات المالية وتنوعت الأدوات المالية، فبدأت الحكومات في فرض مزيد من التنظيمات والقوانين للرقابة المالية.

ثالثا–القرن التاسع عشر: تزايدت حجم وتعقيد الأسواق المالية خلال هذه الفترة، مما استدعى اهتماماً أكبر بالرقابة المالية، فبدأت تظهر الهيئات الرقابية الأولى.

رابعا–القرن العشرين وما بعده: شهد هذا العصر تطوراً هائلاً في الرقابة المالية، حيث برزت المزيد من الهيئات الرقابية على مستوى الوطني والدولي. كما شهدت الرقابة المالية تقدمًا تكنولوجيًا كبيرًا، مع استخدام التكنولوجيا الحديثة لتحسين الرقابة .

خامسا–التحول العالمي والتكنولوجيا الحديثة: في القرن الحادي والعشرين، تطورت الرقابة المالية بشكل أكبر نحو العالمية، مع زيادة التكامل المالي العالمي، تطورت الأنظمة والتقنيات المستخدمة في الرقابة المالية، بما في ذلك تحليل البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي، لمكافحة التهديدات المالية المتطورة مثل غسيل الأموال والتلاعب في السوق.

باختصار، تطورت الرقابة المالية منذ العصور القديمة وحتى العصر الحديث بشكل ملحوظ، لتلبية احتياجات الأسواق المالية المتغيرة وتحسين فعالية الرقابة والحفاظ على استقرار النظام المالي.

02- تعريف الرقابة المالية:

يتصرف مفهوم الرقابة الى المجموعة من العمليات وأساليب التقييم بمقتضاها التحقيق من الأداء على النحو الذي حددته الأهداف [1]،فالرقابة لا تعني تصحيح الأخطاء والانحرافات فقط بل تعمل أيضا على دراستها وتشخيصها والاستفادة منها، من معرفة أسباب هذه الانحرافات والأخطاء، في حين يقول البعض الاخر ان الرقابة المالية هي وظيفة الرابعة من الوظائف الإدارة التخطيط، التنظيم ، التوجيه .

والرقابة المالية هي عملية تقيم النشاط الإداري الفعلي ومقارنتها بالنشاط الإداري المخطط وبعد ذلك يتم تحديد الانحرافات[2].

لقد اختلفت الكتب في تعريف الرقابة المالية لذلك اختلفت التعاريف ومن تعاريف الموجودة نجد ما يلي:

[1]محمد الفاتح, ، محمود بشير المغربي ،الرقابة الإدارية الرؤية تأصيلية،ط1 ، الاكاديمية الحديثة للكتاب ، قاهرة ، مصر ،2020 ،ص 7

[2]وليد الحيالي،التحليل المالي للرقابة على الأداء و الكشف عن الانحرافات، مركز الكتاب الاكاديمي، الاردن،2015 ص35

-غرض الرقابة المالية هو المحافظة على الأموال العامة من سوء التصرف، وذلك عن طريق التأكد من اتباع الإجراءات والقواعد المحددة مسبقًا، كما تهدف الرقابة المالية أيضًا إلى ضمان سلامة تحديد نتائج أعمال الوحدات ومراكزها المالية، وذلك من خلال فحص وتقييم العمليات المالية والتأكد من دقة البيانات المالية المقدمة.[1]

-الرقابة المالية هي اداة لحماية المال العام وترشيد الانفاق واكتشاف حالات الغش والسرقة والاختلاس والتلاعب في المال العام او سوء الاستعمال سواء كانت أصولا نقدية او غيرها والتأكد من صحة وسلامة ودقة القيود والمستندات والبيانات المالية الدورية وغير الدورية والتسجيلات، حتى يمكن الاعتماد عليها لاتخاذ القرارات [2].

-الرقابة المالية هي نشاط إداري منظم يقوم به الجهة المسؤولة، يشمل المراقبة المستمرة للإدارة، وقياس الأساليب ومقارنتها بالمعايير الموضوعية المحددة مسبقًا لتحديد الانحرافات كما تهدف الرقابة المالية أيضًا إلى الحد من الأخطاء وتحديد الطرق العلاجية والتصحيحية المناسبة التي تضمن استخدام الموارد المتاحة لتحقيق أهداف الشركة[3]،وقد عرفت الرقابة المالية أيضا بانها التحقق من ان التنفيذ يتم كما هو مقرر في الخطة وفي ضوء التعليقات والقواعد الموضوعية بقصد اكتشاف نقاط الضعف والأخطاء وعلاجها، وتفادي تكرارها على ان تتناول كافة أوجه النشاط في المشروع العام و القائمين على ادارته.[4]

-الرقابة المالية هي العملية التي تهدف إلى الإشراف والتحكم في الأنشطة المالية داخل أي منظمة أو جهة حكومية أو شركة، تهدف هذه العملية إلى تحقيق أهداف متعددة، بما في ذلك الامتثال للسياسات والقوانين المالية، وحماية الموارد المالية، وضمان دقة التقارير المالية، يتشكل نطاق الرقابة المالية مراقبة العمليات المالية والمحاسبية، وتقييم الضوابط الداخلية، وتطوير إجراءات لمواجهة التجاوزات المالية والاحتيال، وتوجيه السياسات المالية واتخاذ القرارات الاقتصادية السليمة.

---

[1]عوف محمود الكفراوى، الرقابة المالية في الإسلام، دار النشر مؤسسة شباب الجامعة ،الإسكندرية،مصر،1983، ص 15.

[2]صالح بجلاب، فارس فضيل الرقابة المالية ودورها في تحقيق الرشادة المالية للنفقات العمومية المحلية -دراسة تحليلية ميدانية للقطب الرقابي لبلديات حسين داي للفترة 2016.2019،العدد04 ،المجلد 03، مجلة افاق، تيبازة،الجزائر،2021،ص 728.

[3] زياد هاشم يحيى السقا،ساكار ظاهر عمر امين، دور الرقابة المالية الاستراتيجية في تحقيق القدرة التنافسية باستخدام استراتيجية قيادة التكلفة دراسة لعينة مختارة من الشركات الصناعية العراقية العدد02،المجلد02 ،العراق ديسمبر 2023 الصفحة 74 .

[4]بعلي حمزة واخرون، الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية، مخلة المقريزي للدراسات الاقتصادية المالية، مجلد 03 ،العدد2 ،قالمة،الجزائر ،ص 15.

المطلب الثاني: اهداف الرقابة المالية

تهدف الرقابة المالية على حفاظ المال العام في النظام الاقتصادي إلى الحفاظ على سلامة الموارد المالية العامة وضمان استخدامها بكفاءة وفعالية، مع منع التبديد والفساد، إضافة إلى ذلك، تسعى الرقابة المالية إلى تحقيق أهداف أخرى مثل تحسين الشفافية المالية، وتعزيز الثقة في النظام المالي، وتعزيز الاستدامة المالية للحكومة أو المؤسسة، ومن بين هذه الأهداف على نجد ما يلي:

– تحقق من أن الموارد تم استخدامها بكفاءة مثلى لتحقيق أقصى فائدة، وتحقق من أن هناك كفاية من مع التعامل مع التحديات والمشاكل والعقبات علاوة على ذلك، معالجة هذه المشكلات وإزالة العقبات بطريقة فعالة لضمان استمرارية النجاح[1].

– مراقبة الحالة الاقتصادية للتدخل لمنح الاحتكارات وتحديد الأسعار إذا اقتضت الضرورة ذلك ومنع التعامل بالربا وغيرها.

– التأكد من سلامة الأنظمة والتعليمات والقوانين المالية، والتحقيق من كفاءتها وانسجامها مع مصلحة الامة واكتشاف نقاط الضعف والقصور في الأداء و تحقيق من الأخطاء، ثم محاولة اقتراح التعديلات المناسبة بما يتحقق القضاء على الأخطاء و الانصرافات.

– تحديد المسؤولية بما وقع من الأخطاء وانحرافات مالية والمحاسبية المسؤولة واتخاذ الإجراءات المناسبة كل حسب مسؤوليته.

– التحقق من ان الانفاق قد تم وفق ما عقد له مسبقا وفي حدود الصلاحيات الممنوحة.

–التحقق من كل ما يجب قيده خلال السنة المالية قد جرى تسجله في الحسابات المختصة وبالمبلغ الصحيح[2].

ومن بين الأهداف المتوخاة من مفهوم الرقابة المالية تأثيرها الإيجابي على المجتمع بشكل عام، كما يمكن تطوير هدف الرقابة المالية ليشمل المساهمة في التنبؤ بحدوث أزمات في السوق المالي، من خلال فحص وتقييم البيانات المالية والتحليلات الاقتصادية، واكتشاف العلامات المبكرة للمشاكل المحتملة و هذا

[1] بسام عوض عبد الرحيم، الرقابةالمالية في النظام الاقتصادي الإسلامي، ط 01، دار حامد للنشر و توزيع، الأردن، 2010، ص ، ص69.70.

[2]احمد حسين محمد عسيري،اتجاهات العاملين في إدارات الحوكمة،ط 01 ،دار المامون، عمان ،الأردن، 2009،ص 55.

يمكن أن يؤدي إلى اتخاذ إجراءات احترازية لتفادي الأزمات المالية وتقليل تأثيرها على الاقتصاد والمجتمع[1] .

-ضمان الامتثال للقوانين واللوائح: من خلال الرقابة المالية السابقة واللاحقة، تهدف إلى ضمان أن الأنشطة المالية تتوافق مع القوانين واللوائح المعمول بها.

-الكشف عن الأخطاء والتجاوزات: سواء كانت في المرحلة السابقة أو اللاحقة، الهدف هو تحديد الأخطاء والتجاوزات في الإنفاق المالي وتصحيحها.

-ضمان الفعالية والكفاءة: عن طريق المراقبة المالية المرافقة للتنفيذ، يتم التأكد من تحقيق الأهداف المالية بأقل تكلفة ممكنة وفقًا للموارد المتاحة.

-تعزيز الشفافية والمساءلة: بواسطة توفير تقارير دقيقة وشفافة حول الأنشطة المالية، يتم تعزيز مستوى المساءلة والثقة العامة في إدارة المال العام.

-تعزيز التخطيط والتنفيذ الفعّال: من خلال وضع قواعد ولوائح مالية صارمة ومراقبتها بدقة، تسهم الرقابة المالية في تحسين عمليات التخطيط والتنفيذ والمتابعة.

إضافة الى ما سبق هناك اهداف أخرى للرقابة المالية ثلاثة أهداف رئيسية وهي:

-**الهدف سياسي:** التأكد من تنفيذ السلطة التشريعية لما وافقت عليه في الميزانية، وذلك من خلال استخدام الاعتمادات للأغراض المخصصة لها وجباية الإيرادات وفقًا للأنظمة واللوائح.

-**الهدف المالي:** التحقق من صحة الحسابات وسلامة التصرفات المالية، وكشف الانحرافات والأخطاء المالية والاختلاسات، ومراقبة الأداء وفقًا للأهداف الموضوعة، مع التركيز على مراقبة الترشيد في الإنفاق.

-**الهدف الإداري:** التأكد من أن أنظمة العمل تؤدي إلى تحقيق أقصى قدر من النفع بأقل تكلفة ممكنة، وتصحيح القرارات الإدارية لضمان سير العمل بفاعلية في جميع مراحل التخطيط والتنفيذ والمتابعة.

يُسعى إلى التأكد من أن جميع النفقات العامة تتم وفقًا للسياسات واللوائح المحددة، وتكون موجهة بشكل حكيم لتحقيق الأغراض المخصصة لها، ويُجرى التحقق من صحة جميع الإيرادات العامة ودُخولها في ذمم الدولة وفقًا للقوانين واللوائح، و من يُعمل على اكتشاف أي أخطاء أو انحرافات أو مخالفات في الأداء المالي، ودراسة أسبابها واتخاذ التدابير اللازمة لمعالجتها ومنع تكرارها، يتم مراجعة القوانين

[1] على أنور العسكرى، مرجع سبقة ذكره ،(بالتصرف)

والأنظمة المالية لتحسين فعالية الرقابة المالية وتقديم الاقتراحات اللازمة للتعديل، يُعزز دور الأجهزة الحكومية في تحقيق أهداف الدولة بكفاءة واقتصاد، يُعمل على ترشيد الإنفاق العام وتحسين إجراءات الأعمال المالية، يُضمن الالتزام بالقيود والسجلات والبيانات والتقارير المالية وفقًا للوائح والأنظمة، يُضمن استخدام الأموال العامة بكفاءة وفعالية ومكافحة الفساد المالي والإداري بشكل فعّال[1].

المطلب الثالث: أنواع الرقابة المالية

تختلف أنواع الرقابة المالية بحسب موقع الجهة التي تقوم بهذه الرقابة المالية [2]وتتخذ عدة اشكال، ولها عدة معايير لتقسيم الرقابة المالية فهي من حيث الموضوع تقسم الى الرقابة مشروعية ومحاسبية والاقتصادية ورقابة على البرنامج، وهي من حيث الجهة التي تمارس اما داخلية او خارجية او ذاتية، او من حيث الجهة التي تمارس الرقابة اما إدارية او القضائية.

ان تنوع الرقابة المالية لا يعني استقلالية كل نوع منها عن الاخر فالهدف من تقسيم دراسة عمليات الرقابة الجارية على المال العام وتحليلها ومعرفة اشكال تلك الرقابة وصورها المختلفة ومعرفة مساوئ كل صورة من صورها ومحاسنها[3]، نذكرها فيما يلي:

أولا – الرقابة المالية وفقا للجهة التي تمارسها:

هذا النوع من الرقابة ينقسم الى قسمين من حيث الجهة التي ستقوم بالرقابة، هل هي نفس الجهة داخلية او جهة خارجية فيما يلي يوضح ذلك:

1-الرقابة المالية الخارجية:

[1]نعيم حزوري، التخطيط والرقابة في المشروع، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، جامعة حلب، سوريا ، 1990، ص153- 154 (بالتصرف)

[2]حمدي سليمان القبيلات، الرقابة الإدارية، دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان ، السنة 2010،ص 135

[3]محمد خير العكام،الرقابة المالية في الجزائر منشورات الحلبي سوريا 2012 ص 22، 23 ، متاح على الموقع الإلكتروني https://pedia.svuonline.org/pluginfile.php/1361/mod_resource/content/ تم الاطلاع يوم 2024/03/10 على الساعة 10.30

الرقابة المالية الخارجية هي الرقابة التي تقوم بها مؤسسات أو وكالات حكومية أو مستقلة، للتأمين مدى توافق المؤسسات مع شروط ومعايير الجودة المحددة، وقدرتها على توظيف واستغلال الموارد المحددة لها لتحقيق الأهداف المحددة[1].

تتميز الرقابة الخارجية بطبيعتها المستقلة عن السلطة التنفيذية، حيث تهدف إلى التأكد من صحة العمليات المالية والبيانات المحاسبية، والتأكد من شرعية تلك العمليات، بالإضافة إلى تقييم الأداء والفعالية. وفي الوقت الحاضر، شهدت عمليات الرقابة المالية الخارجية تطورًا يركز على ضمان الامتثال المالي والقانوني، وذلك من خلال تنفيذ عمليات تدقيق شاملة ومتفحصة بعمق. كما تهدف هذه الرقابة المالية الخارجية الى:

– فحص العمليات المالية ومدى الالتزام بالقوانين والأنشطة و التعليمات و مراقبتها .

–التحقق مما اذا كانت القوائم المالية تمثل بصدق المركز المالية للدائرة و فيما اذا كانت نتائج العمليات قد تمت وفق المبادئ المحاسبية.

–فحص و المراجعة نتائج البرامج من اجل بيان مدى تحقق النتائج او المنافع التي يسبق تحديدها من السلطة التشريعية.

ومن هنا يخرج عن نطاق الرقابة المالية الخارجية أجهزة الرقابة التي تكون تابعة لوزارة المالية، وتقوم أجهزة بمراقبة كافة النشاطات المالية للوزارات والمؤسسات الأخرى، الا انها تتبع الجهاز الحكومي و تتلقى تعليماتها من وزير المالية [2].

2–الرقابة المالية الداخلية:

الرقابة المالية الداخلية هي تخطيط التنظيم الإداري للمشروع وما يرتبط به وسائل أو مقاييس تستخدم داخل المشروع؛ للمحافظة على الأصول واختبار دقة البيانات المحاسبية ومدى الاعتماد عليه[3]، و تُعرف ايضا كنشاط تقييمي مستقل داخل منظمة أو جهة إدارية، يهدف إلى فحص الجوانب المحاسبية والعمليات الأخرى بهدف خدمة الإدارة وتعزيز كفاءتها و تتضمن هذه الرقابة خطط التنظيم وجميع الأساليب والمعايير التي يتبعها التنظيم الإداري لحماية ممتلكاته، وتحقيق دقة البيانات المالية ومدى الاعتمادية

[1]فتحي سرحان ، إدارة الجودة الشاملة : الاتجاهات العالمية الإدارية الحديثة ،ط01 ،دار نشر مكتبة ريف ماس، مصر ،2012 ،ص64.

[2] باسم بشناق مرجع سبق ذكره ص 9 0

[3]عبد الكريم على الرحمي ، الأصول العلمية و العلمية لتدقيق الحسابات ،ط02، دار نشر مطابع الدستور التجاري،عمان ،الأردن، 1987 ص 55.

والثقة فيها، وتشجيع الموظفين على الالتزام بالسياسات الإدارية المحددة مسبقًا، و الأهداف التي تسعى اليها الرقابة المالية الداخلية [1]هي :

- حماية أصول المنشأة من السرقة والاختلاس ومنع التلاعب وسوء الاستخدام والإهمال.
- تأكد من صحة وسالمة ودقة البيانات المحاسبية والتقارير والقوائم المالية في الاعتماد عليها في عملية اتخاذ القرار.
- اكتشاف ومنع حدوث الأخطاء والانحرافات وأعمال الغش والاختلاس والتزوير.
- مدى ملائمة ونجاعة السياسات والاجراءات والمخططات التي تضعها الإدارة العليا التيتنفذها بالمنشأة.
- العمل على تقوية إطار السيطرة والشفافية والمساءلة.

ثانيا – الرقابة المالية من حيث الزمن :

يقوم هذا تقسيم على أساس توقيت حدوث عملية الرقابة ، اما تكون رقابة سابقة او تتزامن مع التصرف المالي فتسمى بالرقابة المرافقة ، او تقع بعدة التصرفات المالية وهي الرقابة اللاحقة :

01-الرقابة المالية السابقة:

تحكم سير النشاط المالي الإداري قبل التنفيذ، مما يمنع الخطأ أو التجاوز في الإنفاق قبل حدوثه، تعتمد على اللوائح المالية التي إذا اتبعت بدقة يمكن التأكد من صحة العمل المالي الهدف من هذه الرقابة هو التأكد من مشروعية التصرف المالي قبل تنفيذه، والحرص على عدم دفع أي مبلغ قبل الحصول على موافقة الجهة الرقابية المختصة، ويهدف هذا النوع إلى التأكد من قانونية التصرف المالي قبل تنفيذه، حيث تتم عمليات المراجعة والرقابة بشكل مسبق للصرف، فلا يُسمح لأي وحدة تنفيذية بالتعاقد أو دفع أي مبلغ دون الحصول على موافقة الجهة الرقابية على القرارات المتعلقة باستخدام الأموال العامة[2]، وتهدف الرقابة المالية السابقة أيضًا إلى تصحيح الأخطاء المحاسبية وضمان الامتثال للقوانين والتشريعات، من خلال

[1]مهمد الأمين الادريسي ، الرقابة الداخلية على اعمال البنوك ،ط 01، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع ،مصر، 2010 ،ص 27-28.

[2] حامد عبد المجيد دراز، مبادئ المالية العامة، ط 02، مركز الاسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 555.

المراجعات والتدفقات للمعاملات المالية، وتشمل مسؤوليتها الرقابة على المسائل المالية والمحاسبية حتى عملية الصرف[1]، ومن المزايا الرقابة السابقة،[2]هي:

- تعد دافعا لأداء واجباتها بالدقة والعناية والحرص.
- تمنع الانحرافات في تطبيق الخطط والموازنات، كما تحد من التصرفات غير الاقتصادية.
- تساعد على تفادي التعرض لأية خسارة او أعباء مالية لا تدعو اليها الحاجة.
- التخفيف من درجة المسؤولية التي تتحملها الوزارات والمصالح المختلفة.

كما ان للرقابة السابقة لها مزايا فلها أيضا عيوب:

- تؤدي أحيانا الى حد من الاستقلال الممنوح للجهاز الخاضعة للرقابة.
- قد تؤدي الى خلق نوع من الإدارة المزدوجة من حيث ان تنفيذ قرار الجهة الخاضعة للرقابة مشروط بموافقة سلطة الرقابة السابقة.
- لا تعطي فكرة كاملة عن طبيعة التصرف المالي وأهميته.

2-الرقابة المالية اللاحقة:

تبدأ بعد التنفيذ بهدف الكشف عن الأخطاء التي وقعت أثناء التنفيذ، فهي تكشف عما قد يقع من مخالفات مالية سواء عند جباية الأموال او انفاقها، ويتم ذلك بمراجعة و فحص الدفاتر المحاسبية و مستندات التحصيل و الصرف و الحساب الختامي [3]على الرغم من كونها تكشف عن الأخطاء بشكل متأخر إلا أنها لا تزال ضرورية لتصحيح الأخطاء والتجاوزات، ويرى آخرون أن هذه الرقابة لا تقتصر على المراجعة الحسابية والوثائقية فحسب، بل تتجاوز ذلك إلى محاسبة المخالفين الماليين وتقييم كفاءة الوحدات التنفيذية في استخدام الأموال العامة.

وتتميز هذه الرقابة بمزايا عدة، فهي تساعد في تجنب العيوب التي كانت تعاني منها الرقابة السابقة؛ حيث تأتي بعد اكتمال عملية التنفيذ، مما يتيح دراسة كل جانب من جوانب الصرف دون تعطيل العمل

[1]علي احمد حسين احمد الفهمداوي، الموازنة العامة و الرقابة عليها في التشريعات العراقية، العدد59 ، مجلة العلوم السياسية ،العراق ،2020 ص 427.

[2]محمد خير العكام، الرقابة المالية ، الاجازة في الحقوق ، من منشورات الجامعية الافتراضية السورية ، الجمهورية العربية، السورية ،2018

[3]محمود حسين الوادي، و زكريا احمد عزام، المالية العامة و النظام المالي في الإسلام ط 01 دار المسيرة للنشر و الطباعة، عمان ، الأردن 2000 ،ص 216

الحكومي. وبدلاً من التدخل في عمل السلطة التنفيذية أثناء أدائها، تكون الرقابة بناءً على الوقائع، مما يحافظ على سير العمل بفعالية، وتحث هذه الرقابة المسؤولين على تقديم أفضل الأداء والمحافظة على استخدام الأموال العامة بكفاءة، ومن الانتقادات التي يمكن توجيهها لهذا النوع من الرقابة هو أنها تأتي بعد حدوث التصرف الخاطئ، مما يعني أن الأموال قد ضاعت بالفعل ولا يمكن استرجاعها. وغالبًا ما تكتشف الأخطاء بعد مرور فترة من الزمن، حيث قد يكون الموظف المسؤول قد غادر الوظيفة أو سافر خارج البلاد، مما يقلل من فعالية الرقابة.

في المقابل، يمكن أن تكون الرقابة السابقة أكثر فعالية، حيث تكون متكاملة وتشمل جميع جوانب التصرف، وليس فقط الجوانب النقدية، وبالتالي يكون القرار الناتج عنها أكثر دقة وتميزًا في تحديد المسؤوليات وتصحيح الأخطاء[1].

3-الرقابة المالية المرافقة للتنفيذ:

تأتي نتيجة تعقد العملية الإدارية وتوسع مجال الأعمال الإدارية، حيث يتم التأكد من تنفيذ الخطة الموضوعة بشكل صحيح وفقًا للمعايير المحددة، وذلك من خلال مراقبة مستمرة أثناء التنفيذ.

ثالثا-الرقابة المالية من حيث الموضوع:

وتنقسم هذه الرقابة المالية حسب موضوعها الى الأنواع التالية:

01-الرقابة المشروعية:

تقوم هذه الرقابة بمطابقة التصرف ذي الاثار المالية القانونية بمفهومه العام والواسع، على أي القاعدة القانوني أيا كان مصدرها نصا دستورا ام قانونا صادرا من السلطة التشريعية ام نصوصا لائحة او قرار اداري صادرا عن الموظف و هذا يشمل المشروعية الشكلية التي تهتم بصفة العضو او الهيئة تصدر عنها التصرفات المالية المشروعية الموضوعية التي تهتم بطبيعة تصرف ومضمونه، ومنه تهدف هذا النوع من الرقابة الى تحقيق المطابقة بين التصرف ما وبين قاعدة موضوعية مسبقا فإنها تكون مهمة بنواحي المشروعية [2].

2-الرقابة المحاسبية:

[1]علي احمد الفهداوي ، مرجع سبق ذكره ،ص 429 .

[2]محمد خير العكام ، مرجع سبق ذكره ،ص 30 .

ويقصد بهذا النوع المراجعة المحاسبية للمستندات وتدقيقها والتعرف على مدى مطابقتها لاعتمادات المرصدة في الموازنة العامة، والتأكد من سلامة الإجراءات المتبعة والتحقق من الصحة تطبيق القوانين و اللوائح و التعليمات وزارة المالية بتنفيذ الموازنة، ومن كونها صرفت بموجب مستندات صحيحة من اجل اكتشاف الأخطاء الفنية او الغش او التزوير [1].

3-الرقابة الاقتصادية:

ظهرت هذا النوع من رقابة المالية بعد الحرب العالمة الثانية بسبب زيادة نطاق الحاجات العامة، بالتالي زيادة حجم النفقات العام وعدم قدرة الإيرادات العامة على تلبية تمويل تلك النفقات العامة المتزايدة و تهدف هذه الرقابة الى مراجعة نشاط الجهات العامة، من حيث المشروعات و البرامج التي تقوم بتنفيذها ، للوقوف على ما تم تنفيذه من اعمال و تكلفة الإنجاز و بيان مواطن الضعف في التنفيذ ، و ما قد يصاحبه من اسراف و تبذير ، إضافة الى كفاءة السلطات المشرفة على التنفيذ و حسن سير العمل في المواعيد المقررة [2].

04-رقابة البرامج: هذا النوع من الرقابة عبارة عن تطور للرقابة الاقتصادية ، تتوافق مع تحويل الموازنة العامة من موازنة بنود الى موازنة البرامج ، و تهدف الى تحقيق البرامج بكفاءة وفعالية والالتزام بالقوانين والأنظمة والتعليمات المالية المتعلقة بالبرامج ومنع هدر المال العام في مجال البرامج ، ومن مهامها التحقق من صحة وسلامة خطط وميزانيات البرامج قبل تنفيذها ومراقبة تنفيذ البرامج والتأكد من الالتزام بالميزانيات المقررة ، و أيضا تقديم تقارير دورية عن نتائج الرقابة المالية على البرامج إلى الجهات المختصة[3].

رابعا- الرقابة المالية من حيث سلطات جهة الرقابة:

يعتمد هذا التقسيم على الجهات التي تتولى الرقابة المالية:

01-الرقابة الإدارية:

[1]محمد خالد المهايني ، خالد شحادة الخطيب ، المالية العامة ، مركز التعليم المفتوح ، جامعة دمشق ، كلية الاقتصادية قسم المحاسبة ،سوريا ، 2004 ص 413 .

[2]محمد خير العكام ، مرجع سبق ذكره ص 31.

[3]وزارة المالية – المملكة العربية السعودية: https://www.mof.gov.sa/يوم الاطلاع2024/03/30 على الساعة 10.59

تعد الرقابة الإدارية رقابة ذاتية تمارسها السلطة التنفيذية على نفسها بواسطة الأجهزة التابعة لها وهي رقابة تتناول الانفاق العام اكثر من ان تتناول تحصيل الإيرادات العامة ، و يمارسها أجهزة متخصصة كل واحدة في مجالها وهي : المحاسب العمومي ، المراقب المالي، لجان الصفات العمومية [1].

02-الرقابة القضائية:

تقوم بها الهيئة القضائية مستقلة عن كل من الإدارة و السلطة التشريعية تنحصر مهامها في الرقابة تنفيذ الموازنة العامة و التأكد ان النفقات و الإيرادات قد تمت على النحو الصادر به و إجازة السلطة التشريعية [2]. و يعد هذا النوع من الرقابة من اهم نتائج تطور الذي طرأ على مفهوم الرقابة المالية ، أولت هذه المهمة الى أجهزة متخصصة وهذه الأجهزة تطورت الى ان اكتسبت الطابع القضائي .

03-الرقابة التشريعية:

هي تلك التي تمارسها السلطة التشريعية على عمليات التحصيل الأموال العامة و انفاقها ، حث تكفل الدساتير مختلف الدول حق السلطة التشريعية في الرقابة على عمليات تنفيذ الموازنة قبل و اثناء السنة المالية ، فالرقابة على المال العام هي في الأساس من اختصاص السلطة التشريعية، كي تضمن التزام الحوكمة بالجباية و الانفاق، و تختلف الرقابة السلطة التشريعية قوة و ضعفا للنظام السياسي القائم فهي واضحة و قوية ف النظام البرلمان على عكس الموضوع في النظام الرئاسي .

[1] جلال عبد القادر ، الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة بين النظرية و التطبيق ،العدد29 ،المجلد 01، مجلة الحقوق و العلوم الإنسانية ،دراسات اقتصادية الجزائر،ص 88، https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle. يوم الاطلاع 2024/04/05 على الساعة 16.23

[2] مداحي عثمان ، دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الانفاق العام العدد 24 المجلد 16 مجلة الاقتصاديات شمال افريقيا الجزائر 2020 ص 109

المبحث الثاني : كيفية تنفيذ الرقابة المالية.

تأخذ الرقابة المالية اشكال وأساليب ومراحل متعددة بما في ذلك الاعداد، فحص ومن خلال هذا المبحث سيتم استكشاف كيفية تنفيذ الرقابة المالية بشكل شامل، من خلال فهم كيفية تنفيذ الرقابة المالية، لكي نتمكن من تحسين النظام المالي القائم .

المطلب الأول: مراحل تنفيذ الرقابة المالية

إن عملية الرقابة المالية تمر بأربع مراحل أساسية وهي:

01-مرحلة الاعداد:

قبل القيام بعملية الرقابة المالية يجب تحضير فرق عمل الذي سوف يقوم بعملية الرقابة و تعد هذه المرحلة من الهامة لان اختيار افراد العمل الأعضاء سوف ينعكس بصورة جيدة على باقي المراحل، لذلك على المراقب المالي ان يتمتع بعدد من الخصائص منها :

- قدرة المراقب على توفير معلومات دقيقة عن أوجه النشاط المالي.
- الالمام بأوجه نشاط المالي الخاضعة للرقابة.
- قدرة المراقب المالي على الاتصال مع جمع إدارات المالية.
- اكتساب ثقة الاخرين التي تؤدي الى تسهيل مهمته في الرقابة و ذلك من خلال تقييم المساعدة .
- القدرة على التحليل البيانات المتوفرة و تحويلها الى معلومات ذات فائدة بعد الانتهاء من عملية الاعداد .

02-مرحلة جمع البيانات :

في هذه المرحلة يقوم فريق العمل بجمع البيانات المالية من مصدرها سواء كانت محفوظة في سجلات المحاسبة او في الحواسب و استخراج هذه البيانات و جدولتها للقيام بالعملة التي ستليها، ففي هذه المرحل يتم جمع البيانات و المعلومات لغرض التعرف على طبيعة عملها و ظروف المحيط بها [1].

[1]علي حسن عبد الأمير العامر، النظام القانون للرقابة الإدارية الخارجية،دار نشر المركز العربي،العراق، 2019، ص 120.

03-مرحلة الفحص :

في هذه المرحلة يقوم المراقب المالي مقارنة البيانات التي حصل عليه مع المخطط و هنا يستعين المراقب المالي بأدوات الرقابة المالية و هي:

- التخطيط: و تعتبر من اهم الأدوات المستخدمة في الرقابة و هي عبارة عن خطة شاملة لجميع عمليات المنشاة خلال مدة معنية فهي تحتوي على معاير من اجل مقارنة الانجاز الفعلي و القياس الأداء. تعتبر مرحلة التخطيط خطوة رئيسية لتحديد المخاطر ومواطن الضعف في الجهة الخاضعة للرقابة، كما أنها تساعد في عملية تقييم وتصنيف وضبط المخاطر، سواء كانت عالية، متوسطة، أم منخفضة. وتتضمن مرحلة التخطيط الخطوات اللازمة لإعداد عملية رقابة تتسم بالكفاءة والفعالية على النحو التالي:

  التعرف على عمليات الجهة: يشمل ذلك فهم الأهداف الاستراتيجية للجهة وعملياتها الرئيسية وبيئتها التنظيمية التي تعمل بها، بالإضافة إلى الضوابط الداخلية والنظم المالية. يتم ذلك من خلال التواصل مع الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة.

  إجراء تقييم المخاطر على مستوى الجهة: يقوم المدققون بإجراء تقييم شامل للمخاطر وتحديد طبيعتها، مثل القصور أو الانحرافات أو البيانات الخاطئة المرتبطة بموضوع الرقابة. يجب مراعاة المخاطر العامة والخاصة على حد سواء، وكذلك تحديد وتقييم مخاطر الاحتيال المتعلقة بموضوع الرقابة، تحديد مستويات الأهمية النسبية[1].

- التحلل المالي: يعتبر التحليل الخطوة الأساسية في الرقابة المالية لان هذه العملية تتضمن مقارنة الخطط الموضوعية و مستوى التنفيذها، و المقارنة بين الفترات الزمنة المختلفة و بين المنشاة المتماثلة ،و تتم عملية المقارنة في التحليل المالي من خلال تحليل القوائم المالية و ذلك من خلال الميزانية العمومية و حساب الدخل و تحليل عن طريق النسبة المالية مثل نسب السيولة و الربحية و العائد على الاستثمار [2].

---

[1] الدليل العام للرقابة ، الأمانة العامة بقطاع شؤون التشريعية و القانونية ، الرياض 2021 ص 22 https://www.gcc-sg.org/ar-sa/Cogn تم الاطلاع في يوم 25 /04 /2023/ على الساعة 22.30

[2] محمد الفاتح بشير، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية ط 01، دار نشر، الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ، قاهرة مصر 2020 ص 128, 129 .

04-مرحلة التقارير المالية:

يعد الانتهاء من العمليات السابقة يأتي دور مسؤول عن عملية الرقابة يقوم بالإعداد التقارير المالية للمدير ليكون مطلع على كل العمليات المالية اثنا تنفذ الخطة المالية ، و هذه التقارير يجب ان تكون مختصره او تكون على شكل رسوم بيانية او اشكال أخرى تظهر مدى التغيرات المالية التي تحدث في المنشاة و تعرض أسباب المشاكل المالية[1]

المطلب الثاني: أساليب تنفيذ الرقابة المالية

تقوم جهات الرقابة بتنفيذ مهامه و بطرق مختلفة، و تحدد الأنظمة الرقابية نوعا من هذه الأساليب باتباعها من قبل الجهة المسؤولة عن القيام بالرقابة و منها:

-**الرقابة الشاملة:** وفقا لهذا الأسلوب تتولى جهات الرقابة اجراء الرقابة عامة و تفصيلية على جميع المعاملات المالية التي تنفذها الجهات الخاضعة للرقابة ، و تتمثل عيوبها في مواجهة عدة عيوب تشمل البيروقراطية وتعقيد الإجراءات، مما يؤدي إلى تأخير العمليات وتكرار العمل وإضاعة الموارد. كما تتطلب تكاليف مرتفعة، سواء كانت مالية لتغطية التوظيف والتدريب وتكنولوجيا المعلومات، أو بشرية بسبب الحاجة إلى موظفين مدربين. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تواجه مقاومة من الموظفين بسبب الشعور بالضغط والإشراف المستمر، مما يخلق بيئة من التوتر وعدم الثقة. تميل الرقابة الشاملة إلى التركيز على الامتثال للإجراءات والقوانين بدلاً من تقييم الأداء الفعلي، مما يعوق الابتكار والإبداع. عبء جمع وتحليل البيانات الزائدة يمكن أن يؤدي إلى صعوبة في التفسير واستنتاجات غير دقيقة. كما أن أنظمة الرقابة الشاملة غالباً ما تكون جامدة وبطيئة في التكيف مع التغيرات، مما يؤثر على سرعة الاستجابة للمشاكل والفرص الجديدة. وأخيراً، يمكن أن تؤدي الرقابة الشاملة إلى انخفاض الروح المعنوية بين الموظفين بسبب الشعور بالضغط المستمر، مما يؤثر سلباً على الإنتاجية والإبداع. بناءً على ذلك، يجب على المؤسسات الموازنة بين فوائد الرقابة الشاملة وعيوبها، وتبني استراتيجيات لتحسين فعالية وكفاءة نظام الرقابة.

-**الرقابة الانتقائية:** وفقا لهذا الاسلوب يتم اختيار عينة من بين المعاملات المالية المراد مراقبتها و فحص تلك العينة كنموذج قياسي للأعمال المالية للجهة الخاضعة للرقابة ، و يتم استخدام أسلوب الرقابة بطرق متعددة ، حيث تواجه الرقابة الانتقائية عدة عيوب، أبرزها عدم الشمولية، حيث يمكن أن تؤدي إلى تجاهل بعض الأقسام أو العمليات المهمة، مما يترك ثغرات في النظام ويظل بعض المخاطر غير مكتشفة. كما تعاني من عدم العدالة والتحيز، حيث قد تؤدي إلى اختيار غير موضوعي للأقسام أو

[1] بوحوش منال ، بواغيتي مريم ، الرقابة المالية على النفقات العمومية ، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في الحقوق جامعة قاصدي مرباح ورقلة كلية الحقوق و العلوم السياسية ، الجزائر 2021/2020 ص34

العمليات الخاضعة للرقابة، مما يثير شعورًا بالظلم بين الموظفين، بالإضافة إلى احتمال تحيز الإدارة في توجيه الرقابة. تعتمد الرقابة الانتقائية بشكل كبير على المعلومات الأولية، مما يحد من دقة القرارات نتيجة نقص البيانات الكاملة ويؤدي إلى تحليلات سطحية وغير كافية. وتسبب أيضًا إحساسًا زائفًا بالأمان، إذ قد تعتقد الإدارة أن الرقابة كافية رغم عدم تغطية جميع الجوانب، مما يؤدي إلى تجاهل المشاكل المستترة. توقيت الرقابة الانتقائية قد يؤدي إلى تأخير اكتشاف المشاكل التي قد تتفاقم مع الوقت، وقد لا تتم الرقابة في الوقت المناسب بسبب التركيز على جوانب معينة. كما أن التكاليف غير الفعالة تعد من العيوب، حيث تؤدي إلى استخدام غير فعال للموارد وزيادة التكاليف لتغطية الجوانب المهملة. أخيرًا، تواجه تحديات التواصل، إذ قد ترسل رسائل متضاربة إلى الموظفين حول الأولويات، وتفتقر إلى الشفافية مما يقلل من الثقة بين الموظفين والإدارة. بناءً على ذلك، يجب على المؤسسات الموازنة بين فوائد وعيوب الرقابة الانتقائية، وتبني استراتيجيات لتغطية الجوانب المهملة لضمان فعالية وكفاءة نظام الرقابة.

-الرقابة المستمرة : يتضح أسلوب الرقابة المستمرة في الرقابة الداخلية التي يمارسها محاسب الإدارة ، حيث يتم الفحص و المراقبة بشكل دائم و مستمر للمستندات و القيود الحسابية للجهة الخاضعة للرقابة طوال العام ، الرقابة المستمرة، رغم أهميتها في تحسين الأداء وضمان الالتزام بالمعايير، تواجه عدة عيوب. يمكن أن تؤدي إلى زيادة البيروقراطية وتعقيد الإجراءات، مما يسبب تأخيرات في تنفيذ المشاريع والقرارات. يتسبب التدقيق المستمر في تكرار العمل وإضاعة الوقت والموارد، مما يرفع التكاليف المالية والبشرية اللازمة لتنفيذ النظام. حيث تواجه الرقابة المستمرة مقاومة من الموظفين الذين قد يشعرون بالضغط والإشراف المستمر، مما يخلق بيئة من التوتر وعدم الثقة بين العاملين والإدارة. كما يمكن أن تركز الرقابة المستمرة على الامتثال للإجراءات والقوانين بدلاً من تقييم الأداء الفعلي، مما يعوق الابتكار والإبداع. عبء جمع وتحليل البيانات الزائدة يمكن أن يؤدي إلى صعوبة في التفسير واستنتاجات غير دقيقة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تكون أنظمة الرقابة المستمرة جامدة وبطيئة في التكيف مع التغيرات الطارئة، مما يؤثر على سرعة الاستجابة للمشاكل والفرص الجديدة. أخيرًا، يمكن أن تؤدي الرقابة المستمرة إلى انخفاض الروح المعنوية بين الموظفين بسبب الشعور بأنهم تحت المراقبة الدائمة، مما يؤثر سلباً على الإنتاجية والإبداع. بناءً على ذلك، يجب على المؤسسات أن تجد توازنًا بين فوائد الرقابة المستمرة وعيوبها، لضمان فعالية وكفاءة نظام الرقابة دون التأثير السلبي على البيئة التنظيمية والمعنويات.

-**الرقابة الدورية:** و تتم الرقابة على فترات دورية خلال السنة كان تقوم أجهزة الرقابة الخارجية بمراجعة دورية لبعض الوحدات الخاضعة للرقابة ،في حالة اجراء الرقابة السنوية على الحسابات النهائية لكل اصدار التقرير الرقابية السنوية . تشمل عيوبها في زيادة التكاليف والوقت المستغرق في التدقيق، وفرص

تفويت المخاطر غير المكتشفة بين جلسات التدقيق، وقد تسبب الدقيقات الدورية إحساسًا بالضغط والتوتر بين الموظفين، كما أنها قد لا تكون كافية لتغطية جميع الجوانب الهامة للمؤسسة بشكل شامل.

-**الرقابة المفاجئة:** تتولى جهة الرقابة إجراءات رقابة المفاجئة، بحيث تستهدف موضوعات معينة نتيجة خبر مسبق عن مخالفة مالية او بناء على طلب من جهات مسؤولة ،وقد يتولى جهاز الرقابة هذه الطريقة بين فترات و أخرى لجعل الهيئات الخاضعة لرقابة في حالة شعور دائم بيقظة الجهاز الرقابي و متابعة مهامه الرقابية [1].تتضمن عيوبها في احتمالية إحداث توتر وارتباك بين الموظفين، وقد تؤدي إلى تقليل الثقة بين الإدارة والموظفين، كما أنها قد تثير مخاوف بشأن التحيز وعدم العدالة في عملية التدقيق.

وجدير بالذكر ان لكل أسلوب من أساليب تنفيذ الرقابة المالية عيوبا معينة فأسلوب الرقابة الشاملة من الصعب تطبيقه في الدول الحديثة بسبب كثرة المعاملات المالية اما الرقابة الانتقائية فيعاب عليه عدم الدقة والموضوعية في النتائج لأنها تتم بشكل انتقائي عشوائي غير معبر عن الأرقام الحقيقة [2].

و هناك أسلوب تتبعه الرقابة المالية أيضا : وهو القوانين و التعليمات و اللوائح وهي من أولى الأدوات و من أهمها فلا تقوم الرقابة الا بوجود نصوص صارمة تضبط قواعدها و شروطها . و المراقبة عن طريق الملاحظة و المتابعة للوحدات اثنا سيرورتها، بغرض تصحيح ما تقع فيه من أخطاء فور وقوعه او بعد إتمام التصرفات .[3]

- مستلزمات تنفيذ الرقابة المالية:

تأتي من الشروط والمقومات التي يجب أن يتمتع بها نظام الرقابة المالية، وتركز على الشروط المطلوبة للأفراد المشاركين في عملية الرقابة والقواعد التي يجب اتباعها. تم تحديد تلك المستلزمات من قبل الجمعيات والهيئات العالمية الإقليمية والدولية المختصة بالرقابة المالية، مثل المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة المالية واتحاد المحاسبين الدولي، بالإضافة إلى الجمعيات الإقليمية مثل الأوروبية والأمريكية والآسيوية والأفريقية. هذه الهيئات والمنظمات حددت القواعد العامة والمقومات الأساسية التي ينبغي توفرها في نظام الرقابة المالية وفي الأفراد المشاركين فيها.

[1]محمد عيس الفاعور، الإدارة الرقابة ،ط 01دار الكنوز المعرفة للنشر،عمان، سنة 2008 ،ص 134 .

[2]محمد رسول العموري, الرقابة المالية العليا ، ط 01،منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت،لبنان ، 2005 ص 51 .

[3]حادي عثمان ،الرقابة المالية و دورها في ضبط مالية الجماعات المحلية ،العدد03 ،مجلد 09،مجلة الدراسات الحقوقية ، الجزائر افريل 2023،ص 247. 248 .

المطلب الثالث: أسس تنفيذ الرقابة المالية.

1- أسس تنفيذ الرقابة المالية:

تنفيذ الرقابة المالية يقوم على أسس مهمة وهي:

- **قواعد الرقابة المالية:** ان الرقابة المالية لا تقوم بشكل عشوائي دون حنكة او دراية فلابد ان تكون للرقابة بحد ذاتها في انماطها و هيئاتها و اساليبها رقابة أخرى و هذه القواعد :

-**الاستقلالية:** لضمان فعالية الرقابة المالية وتحقيق أهدافها المحددة، يجب أن يتمتع المراقبون بدرجة عالية من الحيادية. لذلك، وُضِعت شروط خاصة للمراقب تحددها الدستور والقوانين واللوائح. ومن بين هذه الشروط، عنصر الاستقلال والنزاهة يأتي في مقدمتها.

يجب أن يكون المراقب قادرًا على تلبية احتياجاته الأساسية للعيش، وذلك لضمان عدم إغراءه بسوء استخدام السلطة التي يتمتع بها في النهب والاختلاس. هذا يضمن أن يكون المراقب قادرًا على القيام بواجباته بحيادية ونزاهة، دون تأثر بأية تأثيرات خارجية تهدف إلى تحقيق مصالح شخصية أو جهات معينة، كما يجب أيضا أن تكون هيئات الدولة القائمة بالرقابة مستقلة تمامًا عن السلطات والهيئات الأخرى. ومن بين ما يجسد عنصر الاستقلال والنزاهة في آن واحد، هو أن يكون راتب القائم بالرقابة كافيًا لتلبية كل ما يحتاجه من متطلبات العيش الكريم، حتى لا تسول له نفسه بما أوتي من سلطة إلى النهب والاختلاس أو إلى التبعية لجهة أخرى.[1]

-**الكفاءة المهنية:** يجب على القائمين بالرقابة:

-ان يكونوا من ذوي الكفاءة ومن ذوي التخصص و المهارات الازمة لتدقيق الحسابات و مراجعة العمليات المالية.

-لابد من تحفيز القائمين على الرقابة مما ينبغي فهم روح التفاني في العمل و كذا ترقيتهم بعد ما اثبتوا جدارتهم و نزاهتهم .

-لابد من الاستعمال الأساليب العلمية و التقنية و الحديثة .

[1] سردوك السعيد ، محنان بلال ، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية -دراسة حالة خزينة بلديات الحدادة - أطروحة ماستر ، جامعة العربي تبسي تبسة الجزائر ، 2020/2019، ص 14.

-**نظام الرقابة المالية** : ما يجب لفعالية الرقابة ان يعتمد على النظام رقابي ميسور الفهم و متطابق مع ما نعيشه لا ان يقوم باستيراد[1].

2-مبادئ الرقابة المالية

إن نظام الرقابة على الأموال العمومية يرتكز على عدة مبادئ تمثل أساس وركيزة هذا النظام، منها:

2-1مبدأ الشرعية:

لا يمكن أن تتم عملية تحصيل الإيرادات وصرف النفقات إلا بعد موافقة قانونية مسبقة، ولا يمكن تنفيذها إلا من طرف شخص مؤهل قانونًا.

- عملية تنفيذ النفقات والإيرادات يجب أن تكون مجازة قانونًا:

حيث يجب أن تتوفر كل عملية إنفاق أو إيراد على إجازة قانونية كشرط أساسي لتنفيذها، ويجب أن تأخذ في الاعتبار ثلاث جوانب هي:

الجانب السياسي: يجب موافقة البرلمان على الميزانية، وبالتالي توفر رخصة صرف النفقات المرصودة وتحصل الإيرادات.

الجانب المالي: يجب ألا يتعدى الإنفاق سقفًا محددًا مسبقًا، وذلك للحفاظ على التوازن المالي.

الجانب الإداري: يجب تهيئة الشروط اللازمة لمنع كل تبذير أو سوء استعمال من طرف أعوان الإدارة المكلفين بتنفيذ الميزانية، لتجنب أن تفقد هذه الإجازة معانيها. ولضمان احترام هذه الجوانب، تم إخضاع تنفيذ الميزانية لعدة إجراءات صارمة تخص طرق التنفيذ ومدته والأعوان المكلفين بذلك.

- عملية تنفيذ الميزانية يجب أن تكون من طرف أشخاص مؤهلين قانونًا:

حيث أن تنفيذ الميزانية لا يجب أن يكون مجازًا قانونيًا فقط، بل يجب أن يكلف بها أشخاص مؤهلين لتنفيذ العمليات المالية، مثل الأمر بالصرف والمحاسب العمومي

2-2مبدأ نظامية العمل المالي:

-نظامية عملية التسيير: في هذا الإطار، يجب التحقق من مدى مطابقة التصرف المالي مع الإجازة الميزانية والقوانين والتنظيمات. وتكون موافقة العملية المالية مع الإجازة الميزانية دليلاً على احترام مبدأ

[1]بن يحي أبو بكر الصديق ، الأسس اللازمة للتفعيل الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية ، مجلة الحقوق و العلوم الانسان ، المجلد10 ،العدد 02 ،الجزء الثاني، الصفحة 289 .

سنوية الاعتمادات والتخصيص القانوني للعملية وسقف الاعتمادات. هذا يعني أن كل عملية مالية يجب أن تكون مغطاة بإجازة قانونية صادرة ضمن الميزانية السنوية، وأن تتوافق مع الحدود المالية المعتمدة.

-موافقة عملية الإنفاق للتشريعات واللوائح:

يجب أن تكون عملية الإنفاق متوافقة مع القوانين واللوائح المعمول بها. عند التنفيذ، يجب احترام النظم المطبقة في هذا المجال والنصوص المتعددة التي تحتوي على قواعد تنفيذ العمليات المالية. يشمل ذلك:

- التعويضات الأساسية والتكميلية للموظفين: يجب أن تكون هذه التعويضات متوافقة مع القوانين واللوائح المحددة.
- مصاريف التنقلات: يجب أن تتبع مصاريف التنقلات القواعد المطبقة والمنظمة لهذه النفقات.
- مساعدات الدولة للقطاع الاجتماعي: يجب أن تتوافق عمليات تقديم المساعدات مع اللوائح المحددة لضمان تحقيق الأهداف الاجتماعية المحددة.

-انتظام وصحة القيود المحاسبية:

تنفيذ العمليات المالية يتطلب من الأعوان المكلفين بذلك مسك دفاتر محاسبية، وتعتبر هذه العملية قانونية. يتضمن ذلك:

- الأمر بالصرف: يجب أن يقوم بمسك محاسبة للالتزامات وأخرى للتحويلات الصادرة. هذا يساعد في توثيق جميع العمليات المالية والتحقق من صحتها.
- المحاسب العمومي: يجب أن يمسك محاسبة خاصة بدخول وخروج الأموال. هذا يشمل تسجيل جميع العمليات المالية بشكل دقيق ومنظم.
- صدق وأمانة القيود المحاسبية: يجب أن تكون القيود المحاسبية مقدمة بكل صدق وأمانة وتنظيم محكم، مما يعزز من شفافية العمليات المالية ويسهل عملية المراجعة والرقابة.

-أهمية مبدأ نظامية العمل المالي:

1-ضمان الشفافية والمساءلة: يساعد هذا المبدأ في ضمان أن جميع العمليات المالية تتم بشكل قانوني وشفاف، مما يسهل عملية المساءلة والمراجعة.

2-تحقيق الكفاءة المالية: من خلال الالتزام بالقوانين واللوائح، يمكن تجنب الهدر والتبذير، وتحقيق استخدام أمثل للموارد المالية المتاحة.

3-تعزيز الثقة في النظام المالي: من خلال تنظيم العمليات المالية بشكل دقيق وموثوق، يتم تعزيز الثقة في النظام المالي من قبل جميع الأطراف المعنية، بما في ذلك الجهات الرقابية والمواطنين.

4-منع الفساد وسوء الإدارة: يساعد الالتزام بمبدأ نظامية العمل المالي في منع الفساد وسوء الإدارة، من خلال تطبيق إجراءات صارمة وضوابط مالية دقيقة.

مبدأ نظامية العمل المالي يعد من المبادئ الأساسية لضمان تنفيذ العمليات المالية بشكل قانوني ومنظم. يتطلب ذلك توافق جميع العمليات مع الإجازة الميزانية، واحترام القوانين واللوائح المعمول بها، وضمان انتظام وصحة القيود المحاسبية. هذا المبدأ يسهم بشكل كبير في تحقيق الشفافية والمساءلة والكفاءة في إدارة الأموال العمومية.

خلاصة الفصل:

من خلال الفصل الأول نستنتج أن الرقابة المالية هي عنصر أساسي لضمان الاستخدام الأمثل للموارد المالية، مما يعزز الكفاءة، الشفافية، والمساءلة، كما تساهم هذه الركائز في تحسين الأداء المالي والإداري على مختلف المستويات، وتعزز الثقة بين المواطنين والحكومة.

من خلال مجموعة من الأدوات والإجراءات، تضمن الرقابة المالية الالتزام بالقوانين واللوائح، وتساعد في الاستخدام الأمثل للموارد المالية لتحقيق الأهداف التنموية، مما يزيد من ثقة المواطنين في الجهات الحكومية. سواء كانت على مستوى الدولة أو الجماعات المحلية، تلعب الرقابة المالية دورًا محوريًا في مراقبة الإيرادات والنفقات، وضبط الأداء المالي، مما يساهم في تحسين الإدارة المالية وتلبية احتياجات المجتمع بفعالية، و تسعى إلى تحقيق النزاهة في التصرفات المالية، وتطبيق المبادئ الأساسية مثل الشرعية والاستقلالية والمساءلة ، مما يعزز الثقة في النظام المالي ويضمن تحقيق التوازن المالي ومنع الفساد.

الفصل الثاني

الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية

تمهيد:

تُعد الجماعات المحلية ركيزة أساسية في البنية السياسية والاجتماعية للمجتمعات، حيث تُمثّل الوحدات الأساسية للحكم على المستوى المحلي، تتنوع هذه الجماعات في شكلها وحجمها بحسب النظام السياسي والثقافي لكل بلد، ولكن دورها الأساسي يتمثل في تقديم الخدمات الأساسية وتلبية احتياجات السكان على المستوى المحلي،

كما يشمل دور الجماعات المحلية تنظيم الشؤون المحلية مثل البنية التحتية، والتخطيط العمراني، والتعليم، والصحة، والبيئة، والثقافة، وغيرها من الخدمات العامة.

تتمتع الجماعات المحلية بمرونة وقدرة على التكييف مع احتياجات وتطلعات السكان على المستوى المحلي بشكل أفضل من السلطات الوطنية أو الإقليمية، وتعتبر الديمقراطية المحلية ومشاركة المواطنين في صنع القرارات جزءًا أساسيًا من نجاح الجماعات المحلية، حيث تعزز هذه المشاركة الشفافية والشراكة بين الحكومة المحلية والمجتمع المحلي.

بينما تواجه الجماعات المحلية العديد من التحديات التي تؤثر على قدرتها على تقديم الخدمات بكفاءة وفعالية، بما في ذلك توفير الخدمات في ظل الموارد المحدودة، والتنمية المستدامة، والتغيرات تحديات البيئية، فإن فهم الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية يسهم في تعزيز فعالية وكفاءة عملها، وتعزيز دورها كجهات حيوية في بناء مجتمعات أكثر استدامة وشمولًا.

المبحث الأول: عموميات حول الجماعات المحلية

ان دراسة أنظمة الجماعات المحلية تشكل محطة أساسية للباحثين نظرًا للدور البارز الذي تلعبه في الحفاظ على توازن الدولة وضمان أداءها لواجباتها عبر جميع أقاليمها، سنستكشف في هذا المبحث مفهوم الجماعات المحلية من خلال توضيح تعريفها وتمييزها ، بالإضافة إلى إبراز أهدافها وتنوع أشكالها في الأنظمة المختلفة، كما سيتم التطرق إلى مهام الجماعات المحلية .

المطلب الأول: مفهوم الجماعات المحلية

سنستعرض في هذا المطلب الإطار النظري للجماعات المحلية من خلال التطرق لتعريف الجماعات المحلية وأهميتها، وأهم أهدافها ومهامها .

01-تعريف الجماعات المحلية:

تختلف تعاريف الجماعات المحلية قليلاً باختلاف السياقات القانونية والسياسية في كل دولة، وفيها بعض التعاريف للجماعات المحلية:

-الجماعات المحلية هي منطقة جغرافية، حيث إقليم الدولة مقسم الى الدولة وحدات جغرافية تتمتع بالشخصية المعنوية و تضم مجموعة من سكان و تقوم بانتخاب من سيقوم بشؤونها المحلية على كل مجلس منتخب ، و لهذا تعددت تسميتها فسميت باللامركزية الإقليمية نسبة الى الإقليم الجغرافي، و هناك من اطلق عليه اسم الإدارة المحلية لأنها تتميز عن الإدارة المركزية و لان نشاطها محلي و ليس وطني ، و سميت أيضا بالجماعات المحلية للدلالة على نفس الفكرة و سميت بالحكم المحلي لأنها تتمتع بالاستقلال الواسع عن الحكومة المركزية ، غير انها لا تتمتع بالتخصص تشريعي و قضائي ، و اطلق علها بالمجالس المحلية المنتخبة لكونها تنتخب من جهازها التمثيلي من قبل السكان [1].

-هي عبارة عن مجموعة من السكان يتقاسمون حدود ترابية من الخريطة الدولة و لها خصائص محددة، و لهم قيم اجتماعية مرتبطة بالعادات و التقاليد، و الوضعية الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية

[1] عبد الحق فيدمة، الجماعات المحلية و التنمية المحلية المستدامة العدد الأول ، مجلة الإدارة و التنمية للبحوث و الدراسات ، جامعة الجزائر، ص 120

للجماعات التي تنتخب من بين أعضائها ممثلها في المجلس الجماعي و الذي يشرف على شؤونها الخاصة [1].

-باستخدام الجماعات المحلية، تضمن الدولة تسيير وتطوير جميع المرافق العمومية على المستوى المحلي وفي جميع القطاعات، هذه الهيئات الإدارية المحلية التي يتم انتخابها من خلال التصويت العام والمباشر، تُعتبر جزءًا لا يتجزأ من البنية الحكومية للدولة[2] .

-الجماعات المحلية تُعرف عمومًا على أنها وحدات إدارية محلية تتألف من مجالس منتخبة، وتتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية عن السلطة المركزية، مما يمكنها من تحقيق الأهداف التي تم إنشاؤها من أجلها، ولكن مع الحفاظ على حق المراقبة للسلطة المركزية[3].

-الجماعة المحلية هي منطقة جغرافية تضم مجموعة سكانية معينة، يتم انتخاب مجلس منتخب لتسيير شؤونها المحلية وتختلف تسميات الجماعات المحلية حسب السياق والثقافة، فقد تُسمى بالإدارة المحلية أو بالمجالس المحلية المنتخبة، وذلك لتمييزها عن الإدارة المركزية ولأن نشاطها يتمحور محليًا بدلاً من أن يكون وطنيًا[4].

-الجماعات المحلية هي هيئات إدارية تنشط على مستوى محدد من الإقليم، حيث تتولى مهمة تنظيم وإدارة الشؤون المحلية في تلك النطاقات، و تسعى هذه الأخيرة إلى تلبية احتياجات ومطالب السكان المقيمين في المنطقة التي تخدمها، بغرض تحسين مستوى الحياة فيها وتعزيز التنمية المستدامة.

تشمل الجماعات المحلية البلديات والمدن والقرى، التي تتولى إدارة الشؤون المحلية وتقديم الخدمات الأساسية للمواطنين. كما تضم الولايات والمقاطعات، التي تعمل كوحدات إدارية تابعة للدولة وتسهم في إدارة الشؤون المحلية على مستوى إقليم أو محافظة، بالإضافة إلى الهيئات الإدارية الخاصة التي تُمثل

---

[1]محمد جميل ربيع ،اسعذطارش عبد الرضا ، العدد91 الجماعات المحلية و التنمية البشرية و طبيعة العلاقة بينهما ، مجلة دراسات دولية ،العدد91، 2022، ص112

[2]بن قدور امال ، عسالي صباح ، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية -الجماعات المحلية لولاية الجلفة نموذجا-مجلة حقوق و علوم الانسان، المجلد15 ،لعدد 04 ،2022الجزائر ، ص 656

[3]بن طيبة مهدية ،خروبي سفيان ، دور الجماعات المحلية في دعم التنمية المحلية – دراسة حالة لبلدية العفرون-بليدة مجلة ايليزا للبحوث و الدراسات ، العدد 01المركز الجامعة ايلزي و الجزائر ، 2016 ،ص 77

[4]عباي وسام بن عمر خالد ,إشكالية تمويل الجماعات المحلية في الجزائر :بين تحديات الجباية المحلية و سبل تفعيلها ,مجلة الدراسات الجبائة المجلد 11/ العدد01 , الجزائر ، 2022 ص 186

سكان المناطق الريفية وتعمل على تطوير وتنمية تلك المناطق. بشكل عام، تهدف الجماعات المحلية إلى تحقيق التنمية المستدامة وتعزيز المشاركة المجتمعية في صنع القرارات، وتُعتبر واجهة حيوية للتفاعل بين الحكومة المركزية والمواطنين على الصعيدين السياسي والاجتماعي.

ومن التعاريف السابقة نستخلص التعريف التالي:

<الجماعات المحلية هي هيئات إدارية محلية تتألف من مناطق جغرافية معينة، تضم مجموعة من السكان، وتتمتع بالاستقلالية المالية والإدارية عن السلطات المركزية. يتم انتخاب مجلس منتخب من قبل السكان المقيمين في تلك المناطق لتسيير شؤونها المحلية وتحقيق تطلعاتها واحتياجاتها، كما تهدف الجماعات المحلية إلى توفير الخدمات العامة وتنمية المجتمعات المحلية، وتنظيم الشؤون المحلية بما يتماشى مع القوانين واللوائح المحلية والوطنية.>

02-اهداف الجماعات المحلية:

تتطلع الجماعات المحلية إلى تحقيق عدة أهداف، من بينها:

-**الأهداف السياسية:** تتمثل في ارتبط مع قواميس إدارة المحلية والتمثيل السياسي عبر انتخاب رؤساء المجالس المحلية وأعضاء المجالس، وتحتمل الأهداف الفرعية التالية:

***التعددية:** توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح المتنوعة والتنافسية.

***الديمقراطية:** تشجيع ممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي، مما يزيد من مشاركة المواطنين في الشؤون العامة وتعزيز الوعي السياسي.

-**الأهداف الإدارية:** تتمثل في تحسين مستوى الخدمات وأدائها في المجتمعات المحلية، وتخفيف الأعباء عن الأجهزة الإدارية المركزية، وتوفير فرص التدريب الإداري، وزيادة الكفاءة الإدارية والاستفادة من التجارب الناجحة.

- **الأهداف الاجتماعية:** تتمثل في إيجاد فرص حقيقية لتحقيق مجموعة من الأهداف الاجتماعية منهاتحقيق رغبات واحتياجات السكان الحملين من الخدمات الحملين، بما يتفق مع ظروفهم، وأولوياتهم،

حيث إن وجود مجلي محلي في رقعة جغرافية محددة يشعر بمسؤولية اجتماعية اتجاه المواطنين، و شعور الفرد داخل الجماعات المحلية بأهميته في تأثير على الصناعة و تنفيذ القرارات المحلية [1].

03-خصائص الجماعات المحلية:

الجماعات المحلية تتمتع بمجموعة من الخصائص التي تتضمن:

-**الاستقلالية الإدارية:** تتمتع الجماعات المحلية بدرجة معينة من الاستقلالية في اتخاذ القرارات وإدارة الشؤون المحلية، هذا يسهم في تخفيف الأعباء عن السلطة المركزية وتبسيط عملية اتخاذ القرارات المحلية، وهو ما أكدته لنا المادة الأولى من القانون 08/90 المؤرخ في 1990/04/04م المتعلق بقانون البلدية

-**الاستقلالية المالية:** تتمتع الجماعات المحلية بميزانية خاصة تمكنها من توفير الموارد المالية اللازمة لأداء مهامها التنموية وإدارة الشؤون المحلية، دون الاعتماد على ميزانية السلطة المركزية ، و اشباع حاجات المواطنين في نطاق عملها و تمنحها حق تملك الأموال الخاصة [2].

-**اللامركزية الإقليمية:** تتمتع الجماعات المحلية بالاختصاص الإقليمي، حيث تمارس صلاحياتها وتسيير شؤونها المحلية في نطاق جغرافي معين، هذا يتيح لها حل مشاكلها وتلبية احتياجات سكانها على مستوى الإقليم، وتضمن الدولة لها الصالحيات اللازمة في جميع المجالات ذات الصلة بالمصالح المحلية والإقليمية[3].

-يجب التأكيد على ضرورة تطبيق أسلوب موضوعي يمكن من خلاله اختيار وتدريب وتكريم العاملين ذوي الكفاءة العالية، هذا يشمل القدرة على وضع استراتيجيات لاختيار العمالة، وتقديم التدريب المناسب، وتوفير الحوافز المناسبة لتعزيز الأداء والإنتاجية.

-ينبغي أن تتمكن من وضع استراتيجية طويلة الأمد للنشاط أو القطاع أو المجتمع الذي تديره الجماعة المحلية، وبعد ذلك توفير جميع المتطلبات اللازمة لتحقيق أهداف تلك الاستراتيجية بشكل فعال.

---

[1] بن طيبة مهدية،،خروبي سفيان ، مرجع سبق ذكره ص 79

[2] لخضر مرغاد ، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 07،جامعة محمد خيضر ، بسكرة فيفري 2005،ص 03 .

[3] عباي وسام ،بن عمر خالد ،مرجع سبق ذكره،ص 187.

-ينبغي أن تمتلك القدرة الفنية لإجراء التخطيط الاستراتيجي وتنفيذ مهام التوجيه والتنفيذ بفعالية. كما ينبغي عليك المساهمة في بناء البنية التحتية التي تسهل استيعاب المعرفة وتطبيق الأساليب والنظم الحديثة، بالتعاون مع الجهات ذات الاختصاص[1].

04-مهام الجماعات المحلية:

تُعتبر الجماعات المحلية العمود الفقري للحكم الديمقراطي في أي مجتمع، فهي الهيئات الحكومية التي تتولى إدارة شؤون المدن والولايات والقرى والبلدات على المستوى المحلي، كما تلعب دورًا حيويًا في تقديم الخدمات العامة وتحقيق التنمية المستدامة في البيئات المحلية. ومن خلال مهامها المتنوعة، تعمل الجماعات المحلية على تلبية احتياجات السكان وتحقيق تطلعاتهم بشكل أفضل، وفيما يلي المهام وصلاحيات الجماعات المحلية:

- تحديد التدابير الواجب القيام بها من اجل ضمان التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
- إنعاش الاستثمارات وتشجيعها بإعداد مخطط التنمية.
- نقل اختصاصات وشركات التنمية الاقتصادية من قبل الدولة.
- الامن والنظام العام أي تسيير شؤون المحلية وتنظيمها وتأطيرها، كما تعمل على صياغة المؤسسات و تفعل عملها و توفير كل ما يساهم في راحة المواطنين من كهرباء و غاز و غذاء، الصحة و تهيئة العمرانية.
- المصلحة العامة المحلية وهي عبارة عن تنظيم الحالة المدنية و تسييرها عن طريق سجلات و ميكانيزمات تنظيمية خاصة بكل الحالات [2].
- **حفظًا للممتلكات:** تشمل هذه الجهود المنشآت الإدارية والثقافية، بالإضافة إلى البنى التحتية الحيوية مثل السدود والشبكات المختلفة، هذه الأنشطة تتطلب عملًا مستمرًا في الصيانة والتجديد

[1] بوعلاقة نورة , طارق هزرشي , جقبوب عبدالحليم , دور أدوات التسيير الحديثة في تعزيز نشاط الجماعات المحلية – تجارب دول عربية مع الإشارة الى حالة الجزائر– مجلة ميلاف للبحوث و الدراسات ، المجلد 06 العدد02 /ديسمبر ، المدية ، الجزائر ، 2020ص 334 .

[2] محمد جميل ربيع ، اسعد طارش عبد الرضا ,،مرجع سبق ذكره ،ص ص 115 , 116.

والتحسين والحماية والتجهيز العام، و يتم توجيه هذه الجهود لتطوير المجتمع في مختلف المجالات التي تؤثر في حياة الأفراد، سواء كانت يومية، اجتماعية أو اقتصادية.

- النظافة والتنمية العمرانية: هذا الجانب يشمل جميع الجهود التي تهدف إلى تحسين نظافة وجمالية المجتمع، مثل تطوير البنية التحتية والمعمارية وتحسين الأحياء ومكافحة التلوث والأمراض المعدية، بالإضافة إلى حماية البيئة، و هذه الجهود تعكس سلطة الدولة وتعزز مصداقية الجماعات المحلية في تلبية احتياجات المجتمع وتطويره[1].

المطلب الثاني: تعريف بمصطلح الولاية

تُعد الولاية من الكيانات الإدارية الأساسية في النظام الإداري للدولة، حيث تحظى بأهمية كبيرة في تنظيم وتسيير الشؤون المحلية على مستوى الإقليم، وتعد هذه الوحدة الإدارية القاعدة الأساسية لتطبيق السياسات العامة وتنفيذ البرامج التنموية على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي.

تتميز الولاية بالعديد من الصلاحيات والسلطات التي تساعدها في أداء وظائفها بشكل فعال، إذ تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، مما يمكنها من اتخاذ القرارات المناسبة وتنفيذ السياسات اللازمة لتحقيق التنمية المستدامة على مستوى الإقليم، ومن خلال هذا المطلب سنقوم بتسليط الضوء على ماهية الولاية تعريف وخصائص...الخ.

01-مفهوم الولاية:

-عرفت المادة الأولى من القانون 90-09 الولاية بأنها ((جماعة إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي)) وقد عرفتها المادة الأولى من قانون 1969:((الولاية جماعة عمومية اقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي، ولها اختصاصات سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية ...))[2].

-الولاية تُعتبر وحدة إدارية من وحدات الدولة، حيث تتمتع بصفة قانونية مستقلة. ومنذ العهد الاستعماري وحتى الآن، خضعت الولاية لأنظمة وقوانين متنوعة، وآخر قانون صدر للولاية كان في سنة 2012، وهو القانون الذي عرف المادة الأولى منه بأن الولاية هي جماعة عمومية، بينما عرفت المادة الأولى من

[1] عبد الحق فدية ,،مرجع سبق ذكره ، ص 121.

[2] المادة 01من قانون رقم 90-09 المؤرخ في 1990/04/07 المتضمن قانون الولاية

القانون رقم 90-09 بأنها وحدة إدارية إقليمية ذات شخصية معنوية واستقلال مالي، وأما المادة الثانية من قانون الولاية رقم 12/07، فقد عُرفت بها الولاية بأنها جماعة عمومية تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، ووفقاً للمادة 09 من نفس القانون، يتم تحديد اسم الولاية ومقرها الرئيسي بموجب مرسوم رئاسي[1].

-الولاية تُعرف بأنها جماعة عمومية إقليمية تحظى بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتشكل مقاطعة إدارية للدولة، تنشأ الولاية بموجب القانون، وتتمتع بإقليم محدد واسم رسمي ومقر معترف به، كما تضم الولاية هيئات إدارية تُسهم في إدارة شؤونها المحلية وتنفيذ السياسات العامة وفقاً للقوانين والتشريعات المعمول بها[2].

-الولاية تعتبر هيئة محلية بارزة في الجزائر، إذ تقوم بوساطة العلاقة بين الحكومة الوطنية والبلديات. تتميز الولاية بأهميتها الكبيرة كفضاء لتنفيذ السياسات العامة للدولة، حيث تضم مصالح متنوعة تعمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة في الولاية، وبفضل شخصيتها المعنوية واستقلالها المالي، تتمتع الولاية بالقدرة على اتخاذ القرارات الضرورية وتنفيذ السياسات بفعالية، مما يسهم في تحسين جودة الحياة للمواطنين وتطوير المجتمعات المحلية بشكل شامل[3].

02-خصائص الولاية [4]:

- للولاية شخصية معنوية (اعتبارية).
- تتمتع بالاستقلالية المالية ، بمعنى لها ذمة مالية تتحمل المسؤوليات و تكتسب الحقوق .
- مقاطعة لامركزية ، تحت اشراف السلطة المركزية .
- همزة وصل بين الجماهير و السلطة العليا .

[1] المادة 1 من الامر رقم69-38, الصادر بتاريخ 23مايو 1969 , ضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية رقم 44 سنة 1969

و المادة 1 من الامر قانون الولاية 12-07 المؤرخ في 21افريل2012المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية ،العدد 12السنة 2012.

[2] أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري والمالي،ط01 دار المحمدية العامة -الجزائرص 40

[3] نالي محمد، الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر،مجلة البحوث السياسة والإدارية المجلد 06 العدد02 ص88

[4] أبو منصف ، مرجع سبقة ذكره ، ص 40 و 41

03- هيئات الولاية: بحسب المادة 02 من قانون من قانون 12 /07 فان الولاية تتشكل من هيئتين هما : مجلس الشعبي الولائي أولا ،و نظام انتخاب أعضائه ثانيا ، كما يلي :

3 -1-المجلس الشعبي الولائي: المجلس الشعبي هو المنتخب الذي يمثل الإدارة الرئيسية بالولاية، ويعتبر أقدر الأجهزة على التعبير عن احتياجات والمطالب السكان حيث نتخب من بين المواطنين الذين يقيمون في الإدارة في دائرة الولاية كما يعد هيئة أساسية في تسيير وإدارة الولاية كوحدة لا مركزية إقليمية ويعبر الأسلوب الأمثل للقيادة الجماعة[1].

يتشكل المجلس الشعبي الولائي من مجموعة من المنتخبين تم اختيار و تزكيتهم من قبل سكان الولاية من بين مجموعة من المترشحين المقترحين من قبل الاحزاب او المترشحين الاحرار، و عليه يتشكل فقط من فئة المنتخبين و بنسبة لعدد الأعضاء المجلس طبقا للمادة العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 12 يناير المتعلق بنظام الانتخابات فان عدد مقاعد المجلس الشعبي الولائي تكون كما يلي:

- 35 عضو في الولايات التي يقل عدد سكانها عن250 نسمة.
- 39 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 1.250 و.1650 نسمة.
- 43 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين 1.650 و 950 نسمة.
- 47 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين1.950 و 150.1 نسمة
- 51 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها بين1.150.1 و.250.1
- 55 عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها.250.1

و طبقا للتعداد السكاني المعلن عنه رسميا فان عدد المقاعد تكون موزعة على مستوى الوطني [2].

[1] إسماعيل فريجات,،نظام الولاية في القانون الإداري الجزائري ،جامعة عنابة ، الجزائر ، السنة 2014، ص 140 .

[2] عمار بوضياف، شرح قانون الولاية ، القانون 12-07 المؤرخ في 21فبراير 2012ط01 ، جسور للنشر و توزيع ، 2012قامة الجزائر ، ص 196 و 197.

المطلب الثالث: ماهية البلدية

تعتبر الوحدة الأساسية للإدارة اللامركزية حيث تقوم على مقومات اللامركزية للإدارة و نتطرق في هذا المطلب على مفهوم البلدية و مميزاتها و مختلف الهيئات المشكلة لها.

1-تعريف البلدية:

-من الناحية الجغرافية فهي جزء من تراب الوطني يعيش فيه الأشخاص الذين يمثلون مجموعة من السكان تربطهم صلة القرابة وتعاون في مختلف النشاطات لتبادل المنفعة في شتى الميادين.

وتعرف من الدساتير الجزائرية:

-أشار المشرع الجزائري الى الجماعات المحلية بان البلدية تختلف إشارة لها بحسب الدستور المنتهج لها حيث بدا بدستور 1963 م [1].

نص الدستور 1963 المؤرخ في 10 ديسمبر 1963 في المادة 09 منه الى البلدية بقوله: " الدولة الجزائرية دولة موحدة منظمة على شكل جماعات إقليمية إدارية واقتصادية واجتماعية، فالبلدية هي الجماعة الإقليمية والإدارية الاجتماعية القاعدية ".

و بالنسبة لدستور 1989 نص بأنها: " الجماعة الإقليمية للدولة هي الولاية والبلدية، فالبلدية ه الجماعة الإقليمية " وهو ما ابقى عليه تعديل 1996.

- وأيضا تعرف البلدية من خلال القوانين المتعلقة بها:

-من قانون رقم 11 -10 مؤرخ في 20رجب 1432 الموافق ل 22 يونيو 2011 متعلق بالبلدية من المادة الثانية و الثالثة : " البلدية هي القاعدة الإقليمية اللامركزية و مكان لممارسة المواطنة و تشكل اطار المشارك المواطن في تسيير الشؤون العمومية ، و أيضا تمارس البلدية صلاحياتها في كل المجالات الاختصاص المخول لها بموجب القانون ".

2-هيئات البلدية:

[1] مرسوم الرئاسي 96 438 المؤرخ في 1996/12/07 المتضمن الدستور الجزائري (الجريدة الرسمية76) ، ص 73

عرف قانون البلدية لسنة 2011 البلدية على أنها "الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة والقاعدة الإقليمية اللامركزية ومكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية. وتتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة لها اسم و إقليم و مقر رئيسي"[1].

كما تتوفر البلدية على هيئة مداولة مجلس الشعبي البلدي و هيئات التنفيذية يرأسها رئيس مجلس الشعبي البلدي و إدارة ينشطها الأمين العام للبلدية تحت سلطة رئيس البلدية اعمالها ف اطار التشريع و التنظيم المعمول به ، حسب المادة 13 من قانون البلدية أن لها هيئتان هما مجلس الشعبي البلدي و رئيس مجلس الشعبي البلدي ، سنتطرق لكل عنصر منهما:

2-1- المجلس الشعبي البلدي : هو جهاز المنتخب الذي يعبر عن احتياجات السكان و يتم انتخابه من قبل المواطنين القاطنين في إقليم البلدية عن طريق الاقتراع العام السري المباشر لمدة خمس سنوات [2]، ويعد المجلس الشعبي البلدي نظامه الداخلي و صادق عليه اول دورة و يخضع في دورة عادية كل شهرين لا يتعدى مدة كل دروة خمسة أيام و يتم انشاء مجلس الشعبي عن طريق الانتخاب العام المباشر و السري و يتطلب شروط على الناخب و المنتخب، و يخضع في حسب المادة 16 من قانون البلدية 10-11 يجتمع المجتمع المجلس في دورة عادية كل شهرين و يمكن ان يجتمع في دورة غير عادية كلما انقضت شؤون البلدية و ذلك يتطلب من رئيسه او ممثلي البلدي[3]، و لقد تم تحديد أعضاء المجلس الشعبي البلدي حسب عدد سكان البلدية كما يلي [4]:

- 13عضو في البلديات التي يقل عدد سكانها عن 10000 نسمة .
- 15 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 10001و 20000 نسمة .
- 19 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20001 و 50000 نسمة .
- 23 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين50001 و 100000 نسمة .

[1] المادة (1)،(2)،(3)، من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 2011/07/02 المتعلق بالبلدية

[2]عامر الحاج ، أسس بنا الهيكل التنظيمي في البلدية ، مجلة العلوم الانسانة العدد 47 جامعة بسكرة الجزائر 2017 ص81

[3]المادة 16 من قانون 10-11 المتضمن قانون البلدية

[4]المادة 79 من القانون العضوي12-01 المؤرخ في 12 /2012/01 المتعلق بنظام الانتخابات

- 33 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100001 و 200000 نسمة .
- 43 عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها 200000 .

يتوزع أعضاء المجلس الشعبي على عدة لجان حددها قانون البلدية لسنة 2011 كما يلي : لجنة الاقتصادية و المالية و الاستثمار ، لجنة الصحة النظافة و حماية البيئة ، لجنة تهيئة الإقليم و التعمير و السياحة و الصناعات التقليدية ، لجنة الري و الفلاحة و الصيد البحري لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية و الرياضية و الشباب [1] .

ان الجهاز المجلس الشعبي البلدي و الذي يشكل اطار للتعبير عن الديمقراطية و يمثل قاعدة اللامركزية و مكان مشاركة المواطنين في تسيير شؤون العمومية و يتكون من هيئتين أساسيتين هما:

- الهيئة المداولة المجلس الشعبي البلدي.
- وهيئة تنفيذية يراسها رئيس المجلس الشعبي البلدي.

2-2 رئيس المجلس الشعبي البلدي: هو قاضي المدين و الامر بالصرف ينتخبه المجلس الشعبي البلدي من بين الأعضاء وهو يتمتع بالازدواجية في الاختصاص ،كما نصت المادة 85 من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية ما يلي " : يمثل رئيس المجلس الشعبي البلدي الدولة على مستوى البلدية، وبهذه الصفة، فهو يكلف على الخصوص بالسهر على احترام تطبيق التشريع والتنظيم المعمول بهما." و من خلال هذه المادة نستخلص انه بانه اول مسؤول على مستوى البلدية يمارس صلاحياته بصفتين مختلفتين، تارة بوصفه ممثل للبلدية وهو بهذه الصفة يسعى إلى الكشف والاستجابة للمشاكل المحلية، وتارة أخرى بوصفه ممثل للدولة، حيث يسعى إلى تنفيذ وتطبيق برنامج الإدارة المركزية على مستوى البلدية، ويدخل في هذا المجال حرصه المستمر على ضمان وصيانة مبدأ المشروعية، في جميع المجالات الموضوعية الداخلة في نطاق اختصاصاته[2] ، وقد عبرت عنه المادة الأولى من القانون رقم08/14 المؤرخ في 09 أوت 2014المعدل والمتمم للأمر رقم 20/70 المؤرخ في 19 فبراير 1970 المتعلق بالحالة المدنية على حد تعبيرها " : إن ضباط الحالة المدنية هم رئيس

[2]رابحي احسن ، تنظيم الحالة المدنية على مستوى المجلس الشعبي البلدي ، مجلة صوت القانون ، العدد 02، جامعة احمد بوقرة ، بومرداس الجزائر ،2014، ص7

المجلس الشعبي البلدي ونوابه، وفي الخارج رؤساء البعثات الدبلوماسية المشرفون على دائرة قنصلية، ورؤساء المراكز القنصلية" يقوم الرئيس المجلس الشعبي البلدي و تحت مسؤوليته يفوض الى نائب او عدة نواب او الى المندوبين البلدية المهام التي يمارسها كضابط للحالة المدنية لتلقي التصريحات بالولادات و الزواج و الوفيات و تسجيل و قيد جميع العقود او الاحكام في سجلات الحالة المدنية [1].

[1] رابح احسن ، مرجع سبق ذكره ،ص ص 8 ، 9

المبحث الثاني: مفاهيم أساسية حولة ميزانية الجماعات المحلية.

جميع المؤسسات القانونية العامة التي تتمتع بشخصية معنوية واستقلال مالي، بما في ذلك الجماعات المحلية مثل البلديات والولايات، لديها ميزانيات خاصة بها، تتألف هذه الاجيرة عادة من برامج تضم النفقات والإيرادات لفترة زمنية محددة عادة تتراوح بين السنة والسنتين، وتُعد هذه البرامج بهدف تحقيق أهداف الجماعات المحلية المسطرة، على الرغم من تشابه هذه الميزانيات في الأساس مع الميزانيات الأخرى في الإدارة العامة، إلا أنها تخضع لعملية تنظيم تتمثل في مراحل التحضير والإعداد والتنفيذ والرقابة، تتنوع هذه المراحل باختلاف الجهة المالية وطبيعة المهام التي تقوم بها، وقد تظهر بعض الفروق والاختلافات بالمقارنة مع الميزانية العامة للدولة.

المطلب الأول: تعريف ميزانية الجماعات المحلية

تعتبر ميزانية الجماعات المحلية الصورة العاكسة لنشاط الجماعة و سياستها المنتهجة باعتبارها تظهر في جانبيها أوجه الإنفاق ، نتناول في المطلب تعريف ميزانية الجماعات المحلية و الوثائق الميزانية و خصائص.

01-مفهوم ميزانية الجماعات المحلية:

-عرفت المادة 176 من القانون 11 – 10 ومتعلقة بالميزانية البلدية على انها عبارة عن جدول التقديرات الارادات والنفقات السنوية للبلدية وهي عقد ترخيص الإدارة تسمح بسير المصالح البلدية وتنفيذ برامجها لتجهيز والاستثمار[1] .

كما عرفت المادة 157 من 12-07 والمتعلق بالميزانية الولاية على انها عبارة عن جدول تقديرات وارادات سنوية الخاصة بالولاية، كما هي قرار بالترخيص والإدارة يسمح بحسن سير مصالح الولاية وتنفيذ برنامجها الخاص بتجهيز والاستثمار.[2]

-ويُطلق عليها البعض اسم "ميزانية الإدارة المحلية"، وتُعتبر بالفعل الخطة الحقيقية لإدارة المجتمعات المحلية خلال فترة زمنية معينة. تعكس هذه الميزانية الخطط والأهداف التي تسعى البلديات لتحقيقها،

[1]القانون رقم 11-10 ، المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية العدد37,المادة 176

[2]القانون رقم 12-07 المؤرخ في 2012/02/21 المادة رقم 157 و المتعلق بالولاية

وتعبّر عن احتياجات وتطلعات المواطنين. تُعتبر أيضًا كشفًا توضيحيًا للتوقعات المالية السنوية للبلديات، حيث تحدد النفقات والإيرادات المتوقعة خلال الفترة المحددة. بالإضافة إلى ذلك، فإنها تعتبر جدولًا يحدد وينظم سير العمليات البلدية بشكل أكثر فعالية، مما يسمح بتحقيق أهداف البلدية بأفضل الطرق[1] .

02-وثائق الميزانية:

و تحتوي الميزانية المحلية حسب المادة 149 من القانون 09-08 انها تحتوي على وثائق الميزانية و تتمثل هذه الوثائق في المادة 150 من القانون البلدية 08-09 . نذكرها في ما يلي :

2-1 – ميزانية الأولية: سمية بالأولية لأنها اول ميزانية تعدها البلدية خلال السنة المعينة وهي توضح قبل بدء السنة المالية و بالضبط قبل 31-10 من سنة التي تسيق سنة التنفيذها. وهي عبارة عن كشف تنبؤ بنفقات و إيرادات البلدية التي تبني على مجموعة وثائق ، وهي وثائق أساسية فالميزانية الأولية هي: جدول تقديري و تقريبي، و تحضير على أساس معطيات البطاقات الجبائية التقديرية المسلمة من طرف مصالح الضرائب التي تتضمن الموارد الجبائية التقديرية ، وكذا معطيات موارد الأملاك العقارات للبلدية من طرف مصالح الضرائب وكذا بعض الإيرادات الخاصة بالجماعات المحلية[2]

2-2 – الاعتماد المفتوح مسبقا (OCA) و الترجيصات الخاصة (AS):هي تُعتبر الاعتمادات التي يتم الموافقة عليها بشكل فردي وفوري في حالات الضرورة القصوى، سواء كانت قبل إعداد الميزانية الأصلية أو بعدها، بمثابة إضافات أو تعديلات على الميزانية الأصلية. يتم اعتماد هذه الاعتمادات عندما تظهر حاجة غير متوقعة أو طارئة للتمويل، والتي لم تكن متوقعة أو مُدرجة في الميزانية الأولية.

2-3-الميزانية الإضافية: وهي الميزانية المعدلة تُسمح بتعديل النفقات والإيرادات خلال السنة المالية بناءً على نتائج السنة المالية السابقة. تُعتبر هذه الميزانية مرنة حيث يُمكن زيادة أو تخفيض النفقات المسجلة أو المصادق عليها في الميزانية الأولية، استنادًا إلى الاحتياجات والظروف المالية المتغيرة

[1]جليل زين العابدين ، تحضير و تنفيذ ميزانية الجماعات المحلية و الإجراءات المتخذة لتحسين الموارد المالية لها ، العدد02 المجلة الجزائرية للمالية العامة ، ديسمبر، جامعة تلمسان ، الجزائر ، 2012 ص 172

[2]سالمي عبد الوهاب ، اليات و قواعد اعداد ميزانية البلدية –دراسة حالة بلدية المسيلة لسنة 2023– العدد 02،المجلد08، مجلة البحوث في العلوم المالية و المحاسبة ، الجزائر، 2023 ص 4

والمستجدة. كما تعتبر وثيقة تعديلية للميزانية الأولية، كما ترحل اليها كذلك نتائج الحساب الجاري الإداري للسنة المالية السابقة وكذا:

- فائض او عجز قسم التسيير.
- فائض او عجز قسم التجهيز.
- باقي تحصيل الارادات التسيير والتجهيز.
- باقي انجاز نفقات التسيير والتجهيز.

من الممكن تعديل الميزانية خلال السنة المالية عن طريق تصحيح الاقتراحات الأولية المسجلة بها والسماح باستعمال الرخص الإضافية، كما تقوم الدولة بهذا الإجراء عن طريق قانون المالية التكميلي أو التعديلي، بينما للجماعات المحلية عدة إمكانيات للقيام بهذا التعديل، منها:

1-بصفة استثنائية عن طريق فتح الاعتمادات السابقة ألوانها: يجب أن يكون لهذه النفقة الجديدة طابع استعجالي وإذا لم تتمكن البلدية من انتظار الميزانية الإضافية المقبلة. للقيام بهذه العملية، يجب أن يكون هناك مقابل للإيرادات لتغطية هذه النفقة، ويتم تسويتها بالميزانية الإضافية.

2-يمكن تسجيلها بالميزانية الإضافية: إذا كانت هذه النفقة غير مستعجلة وهذه الإجراءات تهدف إلى ضمان مرونة في إدارة الميزانية وتحقيق التوازن المالي المطلوب للتعامل مع المستجدات المالية الطارئة أو غير المتوقعة خلال السنة المالية[1].

3-خصائص ميزانية البلدية:

تتميز ميزانية البلدية بمجموعة من الخصائص:

1-عملية تقديرية:

- الميزانية هي جدول تقديري للإيرادات والنفقات السنوية يُطبق على مرحلة مستقبلية.

[1]بن الشيخ عبد الباسط، يامة إبراهيم، النظام القانوني لمالية البلدية في التشريع الجزائري ، دفاتر السياسة و القانون ،المجلد 13 ،العدد01 الجزائر 2021 ص ص 170، 170.

- هذا العمل التقديري يحدد النفقات المتوقعة بالتفصيل وكذلك الإيرادات التي يمكن تحصيلها لتغطية هذه النفقات خلال سنة مالية كاملة.

2-عملية ترخيص:

- بمجرد المصادقة على ميزانية البلدية، يتم الترخيص بصرف النفقات وتحصيل الإيرادات.

- هذا يعني أن البلدية أو الولاية يمكنها التصرف في الأموال دون تجاوز التقديرات الموجودة في جدول الميزانية، حيث تعتبر وثيقة الميزانية إذنًا بتحصيل الإيرادات وتسديد النفقات.

3-عمل ذو طابع إداري:

- الميزانية تعتبر أداة إدارية تتعلق بإدارة المصالح البلدية أو الولائية.

- يجب ألا تزيد النفقات على الإيرادات المحددة في الميزانية.

- من خلال الميزانية، يمكن للجماعات المحلية تحسين إدارة المصالح المختلفة وتلبية حاجيات المواطنين.

4-عمل دوري:

- الميزانية هي عمل دوري يتجدد كل سنة عند تاريخ محدد مسبقًا بموجب القانون.

- يتم إعداد وإنجاز الميزانية وفقاً للفترة المحددة والتي تشمل مرحلتين: التحضير والمصادقة، والتنفيذ.

هذه الخصائص تضمن أن تكون ميزانية البلدية أداة فعالة في التخطيط المالي والإداري، مما يساعد على تحقيق الأهداف التنموية وتلبية احتياجات المجتمع المحلي بكفاءة.

المطلب الثاني: مبادئ ميزانية الجماعات المحلية:

ان اعداد الميزانية المحلية يعتمد على قواعد مستوحاة عموما من المبادئ العامة للقانون، طبقت هذه المبادئ في إطار ميزانية الدولة قبل ان تمتد الى الميزانيات المحلية، وهذه المبادئ هي:

1- مبدأ السنوية:

ظهر هذا المبدأ أولاً في القانون المالي للدولة، ثم انتقل إلى الجماعات المحلية، ويقصد به أن السنة المالية تبدأ في الأول من يناير وتنتهي في الواحد والثلاثين من ديسمبر من نفس السنة، يستند هذا المبدأ على قاعدتين: أولاً، يتم التصويت على الميزانية المحلية سنويًا، وثانياً، يتم تنفيذها خلال السنة ومع ذلك، في الواقع، تشهد الدورة المالية بعض التعديلات، وهي تغييرات أو تعديلات تحدث على مبدأ السنوية[1].وتبدأ السنة المالية في 01 جانفي وتنتهي في 31 ديسمبر، و أيضا يقوم هذا المبدأ على قاعدتين هما التصويت على الميزانية المحلية سنويا ويتم تنفيذها سنويا، تشمل الجماعات المحلية في الجزائر سنتها المالية السنة المدنية وفترة تكميلية تصل الى 31مارس من السنة الموالية طبقا للمادة 187 من قانون البلدية و المادة 149 من قانون الولاية فتنفذ الموازنة المحلية الى غاية 15 مارس من سنة الموالية في ما يتعلق بتصفية النفقات و الامر بدفعها.

2-مبدأ الوحدة:

يشير إلى ضرورة تجميع جميع الإيرادات والنفقات في وثيقة واحدة وهي الميزانية، و يرى الباحثون الماليون أن الغرض من هذا التوحيد هو تحقيق التنظيم والوضوح، مما يمكن المسؤولين الماليين من فهم نشاط الدولة بشكل صحيح وسريع، يوفر هذا النهج رؤية واضحة لمدى مطابقة الإيرادات والنفقات وقدرات الدولة، ويمكن المعنيين بالميزانية من الحصول على فكرة سريعة ودقيقة عن وضع الدولة المالي[2].

3-مبدأ العمومية او الشمولية:

هذا يعني أنه يجب ذكر جميع الإيرادات والأعباء قطاعًا بقطاع، وفقًا لمجموعة متجانسة من حيث طبيعة كل واحدة منها ، ونتيجة لذلك تُعَدُّ الميزانية الوثيقة التي يُعَدُّها السلطة العامة كل عام على شكل مشروع

[1] نعيجة فهيم ، صادق الأسود ، النظام الميزانياتي للجماعات المحلية في الجزائر ، المجلد14 العدد01 مجلة أبحاث اقتصادية و إدارية ، الجزائر 2020 ص208

[2] فوزي عطوى ، المالية العامة ، النظم الضريبية و موازنة الدولة ، ط 01، منشورات الحلبي الحقوقية ، بيروت ، 2003لبنان، ص 334 .

يتضمن نفقاتها وإيراداتها السنوية، يُعتَبَر هذا المشروع مرجعًا للتقديرات المالية التي يتعين على السلطة العامة الالتزام بها[1].

4- مبدأ التوازن:

مبدأ التوازن يُعتبر أحد أهم قواعد التسيير البلدي، حيث يهدف إلى المحافظة بحذر على أموال الجماعات المحلية وتسييرها بطريقة تضمن استقرار المستقبل المالي دون أن يكون معرضًا للمشاكل والتحديات يقصد بهذا المبدأ أن النفقات يجب أن تكون في حدود الإيرادات المتاحة، ويُطلق عليه أحيانًا اسم "التوازن الكمي للميزانية"، حيث يتم تحقيق توازن إيرادات ونفقات ميزانية البلدية بشكل قانوني وملزم، مما يعني أنه لا يمكن التصويت على ميزانية غير متوازنة[2].

5- مبدأ عدم تخصيص الإيرادات:

هو يكون بعدم تخصيص مورد ما لنفقة معينة من بين تلك التي تكون مجموعة الجزء الأول في الميزانية سواء في إطار ميزانية ملحقة او حساب خصوصي، اما بخصوص تخصيص مورد لنفقة معينة من بين تلك التي تكون مجموعة الجزء الثاني من الميزانية فانه يدخل في اطار الميزانية الرئيسية، و ضرورة احترام تبويب الميزانية دخلا و صرفا عند الاعداد و الاقتراع و المصادقة و خاصة عند التنفيذ.

المطلب الثالث: اعداد وتنفيذ الميزانية على مستوى الجماعات المحلية.

يتم اعداد الميزانية المحلية عن طريق جمع المعلومات اللازمة ويتم معالجتها والكشف عن معوقات التنفيذ الميزانية السابقة وتجنبها مستقبلا وصياغة مشروع الميزانية ومن هنا نقوم بإعدادها عن طريق الوثائق التالية:

[1] علي بايزيد كريمو دراجي ، دور صندوق التضامن للجماعات المحلية في توازن ميزانية الجماعات الإقليمية، العدد الاقتصادي عدد خاص جامعة زياد عاشور بالجلفة الجزائر 2018 ص359 انظر الرابط https://www.asjp.cerist.dz/en/downArticle/417/12/2/145657 /يوم الاطلاع 2024/05/16 على الساعة 9.52

[2] سالمي عبد الوهاب ، اليات و قواعد اعداد ميزانية البلدية دراسة حلة بلدية المسيلة ، مجلة البحوث في العلوم المالية و المحاسبية ،المجلد08 العدد 02 ، الجزائر 2023 ص 3 .

-**بالنسبة لإيرادات تكون بطاقة حساب الضرائب:** تتحصل عليها في بداية كل سنة من مصالح الضرائب للولاية فهي تحدد تنبؤات الجبائية بالنسبة للضرائب المباشرة وغير المباشرة لتسجيل في الموازنة المحلية.

-**مصادر التمويل الخارجية:** يكون للصندوق المشترك للجماعات المحلية امدادات مختلفة مثل اعانات الدولة والولاية، مداخيل الهبات، ومداخيل لإقراض، مداخيل تصرف في الممتلكات.

-أما بالنسبة لنفقات: يتم تخصيصها على أساس الأهداف والبرامج المحددة من طرف الجماعات المحلية عن طريق تقسيم الجماعات المحلية الى وحدات تحليل وتكاليف معينة[1].

ومن الوثائق السابقة نتطرق الى المراحل اعداد الميزانية الجماعات المحلية[2] :

1- مرحلة التحضير أو وضع الميزانية الولائية:

يتم تحضير الميزانية الولائية عن طريق الوالي وهذا مساعدة المصالح المختصة " مديرية الإدارة المحلية " وفق التعليمات وزير الداخلية ووزير المكلف بالمالية وترسل الوثيقة الحسابية قبل شهر أكتوبر الى مختلف المصالح الضرائب الولائية.

2- مرحلة التصويت:

يكون الزامية التصويت على الميزانية الولائية على أساس التوازن، و في حالة ما إذا صوت المجلس الشعبي على الميزانية و هي غير متوازنة تقوم السلطة الوصية المكلفة بالمصادقة عليها بإرجاعها خلال15 يوما من استلامها إلى الوالي الذي يطرحها على المجلس للمداولة فيها من جديد و ذلك فيغضون 10 أيام، و إذا صوت عليها مجددا بدون توازن تتولى السلطة الوصية ضبطها، و يطبق نفس الإجراء إذا لم ترد الميزانية المحالة للمداولة الثانية لهذه السلطة في مهلة شهر واحد ابتداء من تاريخ إرجاعها من قبل هذه السلطة . [3]ويتم التصويت على الميزانية الأولية قبل 31 أكتوبر من السنة المالية ويتم التصويت على الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة المالية التي تنفذ فيها.

---

[1]نعيجة فهيم ،صادق الأسود ، مرجع سبقة ذكره ، ص211.

[2]ساجي فاطيمة ، اليات الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر ،مجلة الأبحاث والدراسات التنمية ،الجزائر المجلد 09 ،العدد 01 ،2022 ص593.

[3]قانون الولاية 2012 المادة 161 ، 162

3- مرحلة المصادقة:

تقع عملية المصادقة على يد المجلس الشعبي الوالي وفي حال لم يتم المصادقة على ميزانية الوالية يجوز للوالي أن يعقد دورة غير عادية ويستدعي فيها المجلس للمصادقة عليها، وإذا لم يتوصل إلى المصادقة على مشروع الميزانية يبلغ الوزير المكلف بالداخلية الذي يتخذ التدابير الملائمة لضبطها. [1]

4- مرحلة التنفيذ:

تمتد فترة تنفيذ ميزانية الولاية للسنة المدنية الى غاية 15 مارس من السنة الموالية بالنسبة للعمليات التصفية ودفع النفقات والى غاية 31 مارس بالنسبة لعملية التصفية وتحصيل الايرادات ودفع النفقات.

[1] قانون الولاية 2012 المادة 168

خلاصة الفصل:

مما سبق يمكننا القول أن الجماعات المحلية، المتمثلة في البلدية والولاية، هي جزء لا يتجزأ من الدولة وظهرت نتيجة لتوسع مهام الدولة. تمتاز هذه الجماعات بالاستقلالية الإدارية والمالية في تسيير شؤونها، ما يجعلها قادرة على اتخاذ القرارات المناسبة لتلبية احتياجات المجتمع المحلي، كما تُعَدّ ميزانية الجماعات المحلية أداة فعالة لتسيير مصالحها، حيث تتم عملية تحضيرها وتنفيذها وفقًا للإطار القانوني المحدد، وبمشاركة أعوان مؤهلين لضمان شرعيتها.

تحتاج الجماعات المحلية إلى موارد ذاتية متنوعة لتغطية الوظائف المتعددة التي تتولاها في مختلف المجالات. هذه الموارد تضمن نجاح دورها في المساهمة في تطوير الاقتصاد المحلي. وكلما زادت هذه الموارد وحسن استغلالها في الميزانية، زادت فعالية الجماعات المحلية في تلبية حاجيات السكان المتزايدة، مما يمكنها من ممارسة اختصاصاتها على الوجه الأكمل. بذلك اذن تلعب الجماعات المحلية دورًا محوريًا في تحقيق التنمية المستدامة والاستجابة الفعالة لتطلعات المجتمع المحلي.

الفصل الثالث

دراسة تحليلية للرقابة المالية على مستوى بلدية البويرة

تمهيد:

تعد بلدية البويرة نموذجًا مثاليًا لفهم الديناميات المحلية والتحديات التي تواجهها البلديات في الجزائر. و من خلال دراستنا التطبيقية لبلدية البويرة سنبدأ باستعراض لمحة عامة عنها من الناحيتين التاريخية والجغرافية، مع التركيز على تطورها عبر الزمن والمعالم الجغرافية الرئيسية التي تميزها.

ثم سنتناول المهام الأساسية الموكلة إلى البلدية وأهدافها، موضحين دورها الحيوي في تقديم الخدمات العامة وإدارة البنية التحتية وتعزيز التنمية المستدامة.

بعد ذلك، سنلقي نظرة فاحصة على مصالح تسيير البلدية ومهام كل مصلحة على حدة، لتوفير فهم شامل لكيفية إدارة البلدية لشؤونها اليومية وتحقيق أهدافها.

في الجانب التطبيقي، سنتناول الميزانية الأولية والإضافية للسنة المالية 2023، مع تقديم دراسة تحليلية تشمل الإيرادات والنفقات لكل من فرع التسيير وفرع التجهيز والاستثمار. سيتم تسليط الضوء على كيفية توزيع الموارد المالية واستخدامها لتحقيق الأهداف المحددة.

ختامًا، سنستعرض كيفية الرقابة المالية على ميزانية بلدية البويرة، موضحين الآليات والإجراءات التي تضمن الاستخدام الأمثل للموارد المالية وتعزيز الشفافية.

المبحث الأول : عموميات حول بلدية البويرة

البلدية تُعتبر جزءًا أساسيًا من الهيكل الإداري للدولة، حيث تشكل وحدة إدارية محلية ذات شخصية معنوية مستقلة وذمة مالية خاصة بها. تأسست البلديات بموجب القانون، وتمنح الصلاحيات اللازمة لتنفيذ مختلف الأنشطة والمبادرات التي تخدم المجتمع المحلي وتحقق مصالحه. تشكل البلدية منصة لممارسة المواطنة والمشاركة الفعالة في إدارة الشؤون العامة، حيث يشارك المواطنون في اتخاذ القرارات وتحديد الأولويات التي تلبي احتياجات المجتمع.

المطلب الأول : تقديم بلدية البويرة

ان تاريخ بلدية البويرة عود الى المارشال ماك ماهون في 28 سبتمبر 1868 م ، و في عام 1974 م تأسست ولاية البويرة و انظمت اليها بلدية البويرة و أصبحت عاصمتها التي تحمل اسمها بعدما كانت دائرة تابعة لولاية تيزي وزو.

و مع التقسيم الإداري لسنة 1984 تقلصت حدودها بانفصال ناحيتي عين الترك و ايت لعزيز عندما لقيت مباشرة تحت إدارة الولاية بدون تبعيتها لولاية تيزي وزو .

و بموجب التقسيم الإداري لسنة 1991 اعيد تنظيمها رفقة بلديتي ايت لعزيز و عين الترك في دائرة البويرة ، تتربع بلدية البويرة على مساحة قدرة 96 هكتار ، و يبلغ عدد سكانها حوالي 7083382 نسمة حسبة احصائيات 2023 م بمعدل 16959 ساكنا /كم2 .

تقع مدينة البويرة جنوب جرجرة على ارتفاع 550م بمفترق الطرق الجزاير ، قسنطينة و بوسعادة ، يحدها شمالا بلدية ايت لعزيز ، جنوبا بلديات وادي البردي ، الهامية ، الاصنام ، شرقا بلديتي حيزر، غربا بلديتي عين الترك وعين لحجر .[1]

تتكون بلدية البويرة من سهول مع بعض التلال في راس البويرة ، أولاد بليل ، ولاد بوشية و ذراع لخميس في حين يتوزع الباقي في تجمعات حضرية ثانوية .

المطلب الثاني: مهام و اهداف البلدية البويرة

للبلدية البويرة مهام تقنية وإدارية نذكرها فيمايلي:

01-المهامات الإدارية[1]: تتمثل في:

[1] مقابلة مع الأمين العام للبلدية يوم 2023/05/13على الساعة 9.00

- تنشيط ومراقبة هياكل الأمانة العامة.
- متابعة حركة المستخدمين وتسيير مساراتهم المهنية.
- اعداد مختلف الشهادات الخاصة بالموظفين (شهادة الدخل السنوي بالنسبة للعاملين وشهادة العمل للعمال المتعاقدين).
- اعداد الأجور للعمال واعداد ميزانية التسيير.
- معالجة شؤون العمال الاجتماعية من التقاعد.
- العمل على حسن تقدير نفقات وإيرادات البلدية لتفادي حالات اللاتوازن.
- العمل قدر الإمكان على تفادي حالات العجز الميزانية.
- صيانة وسائل وتجهيزات مصالح البلدية وتامين كافة لوازم المكتب.
- تسجيل عقود الميلاد والزواج والوفاة الخاصة بالمواطنين.
- اجراء عملية التحقيق في القوائم الإحصاء ولتفادي الحالات المشتبه فيها كالتسجيلات الواقعة خطا.
- اعداد قوائم المواطنين المولودين او القانطين بالبلدية.
- ضبط سجلات الانتخابية.
- تسوية الوضعية السكنية لأحياء الفوضوية.
- استقبال ملفات طلب بيع المشروبات وقاعة اللعب.
- القيام سنويا بالعمليات الخاصة بالحج..
- التحقيق فيها يخص المواطنين المستفيدين من اعانات الدولة.
- متابعة القضايا وملفات التنازع المطروحة لدى العدالة والتي تكون فيها البلدية ممثلة في رئيسها مدعي او مدعي عليه.

[1] مقابلة مع الأمين العام للبلدية يوم 2023/05/13على الساعة 9.00

- دراسة الاحكام والقرارات القضائية والتعليق عليها والقيام بتنفيذها سوا صدرت لصالح او ضد البلدية.
- التكفل بجميع القضايا الاجتماعية الخاصة بالمواطنين كالمساعدات الاجتماعية المادية والمعنوية(مساعدة المسنين، المحرومين، المكفوفين، .....).
- إحصاء الأشخاص المحرومين والمستضعفين والمعوقين المحتاجين للمساعدة الاجتماعية للدولة.
- تنظيم كل عملية للوقاية والتوجيه والدعم لمصالح السكان المحرومين.
- منح مختلف المنح للمصابين بالأمراض المزمنة ، و المعوقين و غيرهم ، و منح مختلف المساعدات الاجتماعية لهم.
- استقبال الطلبات المرسلة من الشباب البطالين.
- الاهتمام بمشاكل المواطنين في مجال النظافة و المبادرة السريعة لحلها.
- إحصاء و معاينة كل نقاط المياه المتواجدة عبر إقليم بلدية البويرة و معالجتها.
- مراقبة نوعية المواد الغذائية و منتجات الاستهلاك و المنتوجات المخزونة او الموزعة على مستوى البلدية.
- منع سقي المحاصيل الزراعية بالمياه القذرة.
- تسليم رخص البنا والهدم.
- تطبيق إجراءات تغيير الأسماء والألقاب والعمل على تصحيح الأخطاء التي قد تحصل السجلات.
- الترخيص بالدفن.

02-المهمات التقنية: توجد عدة مهامات تقنية نذكر منها ما يلي:

- تموين مختلف مديريات ومصالح البلدية بمختلف الأجهزة والأثاث والوسائل اللازمة لعملها.
- السهر على استقبال المشتريات والتأكد من صلاحيات قبل إدخالها الى المستودع.
- انجاز المدارس الابتدائية والمركز الصحية والثقافية.
- تهيئة الأرصفة والحدائق العمومية.

- اعداد دراسات الهندسة المعمارية والتعمير مخططات البناءات المرد إنجازها.
- اعداد طلبيات قطع غيار وسائل النقل اللازمة وتقديمها لمصلحة التموين والتخزين لشرائها.
- صيانة وسائل نقل البلدية.
- تجميع وسائل النقل البلدية الممتلكة والخردوات من طرف المسؤول المحشر.
- استقبال السيارات المحجوزة من طرف الامن وحفظها.
- متابعة حركة وسائل نقل البلدية الجديدة منها والمستعملة.
- اعداد احصائيات دورية حول الاستهلاك المشتريات وتسييرها وحول قيمة المخزونات.
- نقل التلاميذ القانطين بالمناطق النائية الى المدارس .
- ترقية الطرق والمسالك العمومية ودهن مستلزماتها.
- وضع إشارات المرور العادية والضوئية وحفضها.
- جمع القمامات المنزلية وكنس الطرق والأماكن العمومية.
- تنظيف وصيانة شبكات صرف المياه، القنوات والفتحات البالوعات.
- صيانة الانارة العمومية.
- صيانة المساحات الخضراء وغرس الأشجار وتزيينها.

-أهداف البلدية:

تسعى البلدية بمختلف مصالحها من تحقيق اهداف التالية والمتمثلة في:

- السهر على تحقيق الامن والاستقرار لساكنة البلدية.
- العمل على خلق مختلف المشاريع الاقتصادية والاجتماعية الضرورية على مستوى تراب الولاية.
- المحافظة على النظام العام.
- تقريب السلطة من المواطنين.
- معالجة المشاكل والنقائص الموجودة على المستوى المحلي.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية البويرة

يتكون الهيكل التنظيمي لبلدية البويرة من الأمانة العامة –الأمين العام– وهو الشخصية الثانية المسؤولة عن تسيير إدارة البلدية بعد رئيس المجلس الشعبي البلدي، ط.

و يتولى ما يلي:

–القيام بتبليغ محاضرة مداولات المجلس الشعبي البلدي وقراراته الى السلطة الوصية

–تنشيط ومراقبة هياكل الأمانة العامة.[1]

يتفرع الهيكل الأمانة الى مصلحتين ومديريات مكتبة ومكتب التوثيق.

1–مصلحة الاعلام الالي والمتكون من مكتبين.

- مكتب التجهيز وصيانة الاعلام.
- مكتب تسيير برامج الاعلام الالي.

2–مصلحة الأمانة العامة والبريد والمتكونة من:

- مكتب الأمانة العامة والبريد.
- مكتب الوسائل العامة والمصالح الملحقة.
- مكتب العلاقات البلدية.

تتولى هذه الملحقات ممارسة ما يلي:

–استقبال البريد الوارد والصادر ومعالجته.

–تحرير استدعاءات المجلس الشعبي البلدية.

–استقبال المواطنين والمكالمات الهاتفية.

–تزويد مصالح البلدية بمختلف اللوازم.

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة المالية و المستخدمين يوم ،15/05/2024 على الساعة .10:00

3-مكتب التوثيق والأرشيف:

يعتبر مكتب هام جدا خاصة من الجانب الإداري لما تحتويه الادارة من أهمية اصدار الوثائق الإدارية و يكون على راسه اطار مختص في الأرشيف و التوثيق، ومن اهم المهام الموكلة لهذا المكتب هو حفظ و ترتيب جميع القرارات و المداولات، الوثائق الرسمية الصادرة و الواردة من و الى البلدية و من الوثائق المحفوظة مثلا: المداولات، القرارات المختلفة ..... الخ.

4-المديريات: تشرف الأمانة العامة على اعمال أربعة مديريات.

-**مديريات الأمانة العامة:** تتشرف الأمانة العامة على أربعة مديريات هي:

1- مديرية الإدارة و المالية: تنقسم هذه المديرية الى ثلاثة مصالح تتمثل في :

أ- **مصلحة التراث:** تعتبر هذه المصلحة من اهم المصالح المتواجدة بالبلدية و تنقسم الى مكتبين : مكتب الأملاك المنقولة و مكتب الأملاك غير المنقولة و يقوم كل مكتب بالمهام المستندة اليه ، بحيث يخص المكتب الأول بكل ما هو متعلق باملاك البلدية المنقولة منها كالتجهيزات و المواد الأخرى الموضوعية تحت تصرف البلدية. اما المكتب الثاني فيختص بالعقارات و كل العمليات التي عليها من بيع و كراء...الخ

ولكن ما هو موجود في الواقع وما تقتضيه الأوضاع فرض على المصلحة دمج المكتبين لاعتبارات أولها مشكل ضيق ثانيا نقص التأطير.

وكما تقوم المصلحة بتسيير ممتلكات البلدية من عقارات ومنقولات والقيام بإيجار السوق الأسبوعية و السوق المواشي و ايجار المذبحة البلدي و المحلات التجارية و محطة المسافرين و روضة الأطفال.

ب- **مصلح المستخدمين:** تتولى هذه المصلحة بتسيير شؤون موظفي البلدية وتضم مكتبين: مكتب المستخدمين ومكتب الشؤون الاجتماعية.

- مكتب المستخدمين: يهتم هذا المكتب بمتابعة حركة المستخدمين ومتابعة مساراتهم المهنية والسهر على راحتهم ورضاهم في العمل، السهر على الترقيات سنويا لمختلف الاسلاك.

- مكتب الشؤون الاجتماعية: يتكفل هذا المكتب بمعالجة شؤون العمال الاجتماعية من التقاعد، و تقديم اللجان المتساوية الأعضاء، و يسلم أوامر الدفع لاقامة الافراح و بيع صفائح القبور.

ت-مصلحة المالية: تتكفل هذه المصلحة بتسيير مالية البلدية و تضم مكتبين : مكتب التسيير و مكتب التجهيز و الصفقات .

- **مكتب التسيير:**

يتولى هذا المكتب ما يلي:

- اعداد الميزانية التسيير الأولية بأنواعها وفروعها لمصادقة عليها المجلس الشعبي البلدي عليها وهذا قبل 31 أكتوبر من السنة الجارية.
- اعداد الميزانية الإضافية قبل 15 جوان من السنة المالية المعتبرة المعدلة لإيرادات و نفقات الميزانية الأولية.
- العمل قدر الإمكان على تفادي حالات عجز الميزانية الذي و ان وجد يتم تغطية بإعانة من الصناديق البلدية للضمان.
- صيانة وسائل و تجهيزات مصالح البلدية و تامين كافة لوازم المكتب.
- مراقبة تنفيذ الميزانية.
- **مكتب التجهيز و الصفقات:** يعتبر هذا المكتب من اهم المكاتب التي تحتويها المصلحة بصفة خاصة، و البلدية بصفة عامة نظرا لأهمية المجال الذي تنشيط فيه وهو الخاص بالميزانية و الصفقات.

2-مديرية التنظيم والشؤون العامة[1]:

تعتبر هذه المديرية الأكثر تعاملا مع المواطنين، وتنقسم الى ثلاثة مصالح.

أ- **مصلحة التنظيم:** وتضم المكتبة الحلة المدنية الانتخابات، مكتب التنظيم، مكتب المنازعات الخدمة الوطنية.

- **مكتب الحالة المدنية:**

يتكفل هذا المكتب بتسجيل عقود الميلاد، الزواج، الوفاة، والوثائق الخاصة بالمواطنين المقيمين بإقليم البلدية ويتفرع هذا المكتب الى شبابيك وعلى مستواها تتم تلبية حاجيات المواطن من وثائق إدارية كإصدار شهادات الإقامة، الوثائق...الخ.

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التنظيم والشؤون الاجتماعية والثقافية يوم ،17/05/2024 على الساعة .11:00

تطبيقا لأمر رقم 70-20 المؤرخ في 1970/02/19المتعلق بالحالة المدنية، نجد ضباط الحالة المدنية وهم: -رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه.

كما يجوز لرئيس الشعبي البلدي ان يفوض امضاءه الى عون بلدي، ومن المهام التي يمارسها ضابط الحالة المدنية هي: التصريحات بالولادات والوفيات.

تسجيل وقيد جميع العقود في سجلات الحالة المدنية، توجد ثلاث سجلات ويتكون كل سجل من نسختين وهي: - سجل عقود الميلاد.

-سخل عقود الزواج.

-سجل عقود الوفيات.

ويحتوي كل سجل على هامش لوضع البيانات الهامشية كما يحتفظ رئيس المجلس القضائي بنسخة من كل سجل عنده ختم السجلات وتقفل من قبل ضابط الحالة المدنية عند انتهاء كل سنة، كما يتم الإحصاء للولادات والوفيات في كل شهر.

واهم العقود التي يكثر طلب استخراجها من مكتب الحالة المدنية نجد:

- عقد الميلاد، وعيد الزواج وعيد الوفاة.
- **مكتب الخدمة الوطنية:**

يتولى مكتب الخدمة الوطنية بموجب الامر رقم 103/74المؤرخ في 1974/11/15 المتضمن قانون الخدمة الوطنية.

قيام المجلس الشعبي البلدي بإعلام المواطنين المعينين قبل شهر بضرورة تسجيل انقسم لدي بلديات مكان سكناهم او اقامتهم، وذلك باللجوء الى كل الوسائل الدعائية والإعلامية من اجل اعلام الفئة من المواطنين بضرورة التسجيل وبهذا الواجب الوطني وذلك عن طريق الصحافة والإذاعة والمعلقات...الخ.

- **مكتب الانتخابات:**

يتولى هذا المكتب بموجب الامر 97-07 المؤرخ في 03/06 /1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات حيث يقوم بضبط سجلات الانتخابات وذلك وفقا لنظام التسجيلات.

- **مكتب التنظيم:**

لهذا المكتب أهمية كبيرة على مستوى المديرية سواء من الجانب الاقتصادي او الاجتماعي بحيث له عدة صلاحيات واتصالات مع كل المصالح التقنية والإدارية لمختلف النشاطات ويتولى على تسوية وضعية البناءات الفوضوية، القيام سنويا بالعمليات الخاصة بالحج، يشرف على عملية التحقيق فيما يخص المواطنين المستفيدين من اعانات الدولة، استقبال قرارات غلق المحلات.

- **مكتب المنازعات:**

يتكفل مكتب المنازعات بمتابعة القضايا والملفات التنازع المطروحة لدى العدالة والتي تكون فيها البلدية ممثلة في رئيسها مدعى او مدعى عليه وهذا اما من طرف رئيسة المكتب المختصة قانونا او اسناد الدفاع لمحامي البلدية.

-كما يتولى المكتب في دراسة الاحكام والقرارات القضائية والتعليق عليها والقيام بتنفيذها سوا صدرت لصالح او ضد البلدية.

ب- **مصلحة الشؤون الاجتماعية والثقافية**[1]: وتضم أربعة مكاتب:

- **مكتب النشاط الاجتماعي:** يقوم هذا المكتب بالتكفل بجميع القضايا الاجتماعية الخاصة بالمواطنين كالمساعدات الاجتماعية المادية و المعنوية (مساعدة المسنين، الفئات المحرومة، المكفوفين، المعوقين، المتشردين،...الخ).

كما يقوم المكتب بإحصاء الأشخاص المحرومين والمستضعفين والمعوقين المحتاجين للمساعدة الاجتماعية للدولة.

- **مكتب تشغيل الشباب:**

في إطار ما ورد في القانون 31/90 المؤرخ في 30 مارس 1990 يتكفل هذا المكتب باستقبال الطلبات رفقة الملفات الخاصة بكل طلب على مستوى اللجنة المحلية للإدماج المهني للشباب بهدف تحديد قائمة المستفيدين وهذا حسب الأولوية والمؤهلات وحسب المناصب المالية المفتوحة على مستوى البلدية، كما يتولى بملفات التمهين بحيث يعمل بالتنسيق مع مركز التكوين المهني والتمهين.

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التنظيم والشؤون الاجتماعية والثقافية يوم ،17/05/2024 على الساعة .11:00

- **مكتب النظافة:**

يتكفل هذا المكتب بكل ما يتعلق بقطاع الصحة حيث يهتم بالمشاكل التي يعاني منها المواطن في مجال النظافة وغيرها، ومن بعض المهمات التي يقوم بها هذا المكتب هي:

-يعمل على منع استعمال المياه القذرة في سقي المحاصيل الزراعية.

-إحصاء ومعاينة كل نقاط المياه المتواجدة عبر إقليم البلدية ومعالجتها.

- **مكتب الشؤون الرياضية والثقافية:**

تحت اشراف اللجنة الثقافية والرياضية بالمجلس يتولى هذا المكتب بعدة مهمات من بينها تنشيط النشاطات الرياضية بالبلدية والعمل على حسن تأطيرها ماديا ومعنويا، وتقديم تحفيزات مادية لأندية والجمعيات الناجحة في الموسم الرياضي.

ث-مصلحة البناء والتعمير[1]:

يترأس هذه المصلحة مهندس معماري، وتنقسم هذه المصلحة الى مكتبين:

-مكتب البناء.

-مكتب التعمير.

- **مكتب البناء:**

فحسب المرسوم التنفيذي رقم 179/91 المؤرخ في 1991/05/28يتولى هذا المكتب بالمهمات التالية: - تسليم رخصة البناء.

-شهادات التعمير.

-رخصة الهدم.

-قرارات الرخص الخاصة بالشركة الوطنية للكهرباء والغاز.

- **مكتب التعمير:**

يتولى هذا المكتب بدراسة مختلف مخططات شغل الأراضي، رخص التجزئة والهيئات المختلفة.

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التعمير والبناء يوم ،17/05/2024 على الساعة 11:30

3-مديرية التجهيز والاشغال:

هي مديرية تقنية تضم ثلاثة مصالح، و ما يلاحظ على هيكل هذه المديرية التنظيمي، انه لا يتوافق بدقة مع ما هو موجود في الواقع و ذلك وفقا لما يلي:

ما يوجد في الجانب النظري:

- مصلحة المخازن العامة.
- مكتب التموين.
- مكتب تسيير المخازن
- مصلحت تسيير العياد
- مكتب الصيانة
- مكتب البرمجة
- مصلحة الإنجازات
- مكتب الوسائل
- مكتب الاشغال

ما يوجد في الواقع:

-مصلحة التموين و التخزين.

-مكتب المشتريات.

-مصلحة تسيير العتاد و صيانته.

-مكتب الصيانة و الحفظ.

-مكتب البرمجة .

-مصلحة البناء و الترميم.

- مكتب الهندسة المعمارية.

أ-مصلحة التموين والتخزين:

تتكفل هذه المصلحة بعملية الشراء والتخزين وذلك من خلال مكتبيها:

- **مكتب المشتريات:** يسهر على تموين مديريات ومصالح البلدية بمختلف الأجهزة الأثاث والوسائل واللازمة لعملها حيث يتم اقتناؤها من طرف:

-القائم بشراء قطع الغيار.

-القائم بشراء مواد التجهيز والتأثيث المتنوعة. (مواد البناء، واسائل الانارة العمومية، وسائل التنظيف....).

- **مكتب تسيير المخازن:** يسهر على استقبال المشتريات والتأكد من صلاحيتها قبل إدخالها الى مستودعي المصلحة.

ب-مصلحة البناء وترميم:

تتولى هذه المصلحة بإنجاز المشاريع العمرانية بإقليم البلدية والتي تتعلق خاصة ب:

-انجاز المدارس الابتدائية، المراكز الصحية والثقافية

-تهيئة الأرصفة والحدائق العمومية.

تمارس مهامها بالإشراف على المكتبين التاليين:

- **مكتب الهندسة المعمارية:** يتولى هذا المكتب ب:

- اعداد دراسات الهندسية المعمارية والتعبير وتصميم مخططات البناء المراد إنجازها.
- الاشراف على إنجازها و متابعة نسبة تقدم إنجازها و متابعة نسبة تقدم انجاز المشاريع عن طريق اعداد تقارير دورية ناتجة عن المعاينة الميدانية .

4-مديرية الشبكات والطرق:

هي مديرية تقنية تتفرع الى مصلحتين وتتمثل في:

أ-مصلحة الطرق: تتولى هذه المصلحة ب:

-ترميم الطرق والمسالك العمومية ودهن مستلزماتها.

-وضع اشرات المرور وحفظها.

تتفرع هذه المصلحة الى مكتبين: مكتب التحصيل ومكتب الترميم.

ب-مصلحة الشبكات: تتكون من مكتبين:

-**مكتب الإشارات العمومية والتجميل:** يقوم بصيانة الإشارات العمومية والتجميل والصيانة المساحات الخضراء وانشاؤها وغرسها.

-**مكتب الوقاية والتطهير: يتكفل ب:**

-جمع القمامات المنزلية وتنظيف الطرق والأماكن العمومية.

-تنظيف شبكات صرف المياه ولصيانتها، متابعة تطهير الابار...الخ.

-صيانة المقابر وتنظيف محفظة جثث.

ج-مصلحة الانارة العمومية والتجميل: تقوم ب:

-صيانة الانارة العمومية.

-صيانة المساحات الخضراء و غرس الأشجار و تزينها.

المبحث الثاني: تقديم ميزانية بلدية البويرة 2023

بعد اطلاعنا في الميدان وعن قرب على الميزانية الأولية والاضافية سنعرض نماذج على نفقات وإيرادات الميزانية ضمن قسم التسيير والتجهيز مع تقديم دراسة تحليلية.

المطلب الأول: ميزانية بلدية البويرة 2023

نقدم في هذا المطلب دراسة تحليلية على ميزانية الأولية لبلدية البويرة السنة 2023 وفقا للمدونة المقررة بمرسوم تنفيذي رقم –84 71 المؤرخ في 17 مارس 1984 الذي يحدد قائمة مصاريف البلدية و إيراداتها، ويتم إعداد الميزانية وفق الترتيب حسب الوظيفة و حسب الطبيعة باعتبارها بلدية مقر الدائرة

1–تقديم وتحليل الميزانية الأولية حسب الترتيب الوظيفي أو حسب مصالح التسيير:

يتم اعداد ميزانية بلدية البويرة حسب الوظيفة أو حسب مصالح التسيير باعتبارها بلدية مقر الدائرة وهذا حسب المادة 18 من المرسوم السالف الذكر، المتضمنة قسم التسيير وقسم التجهيزوالاستثمار

أ–إيرادات ونفقات قسم التسيير:

تحتوي الميزانية الأولية على قسم لتسيير ويتضمن مجموع الارادات التقديرية المتوقع تحصيليا خلال السنة والنفقات المتوقع الالتزام بها وصرفها خلال نفس السنة المالية، ويجب أن تكون ايراداتها مساوية لنفقاتها، محققة بذلك مبدأ توازن والمقدرة بـ : 885623458.88دج

نقدم من خلال هذا الجدول المبالغ المقدرة الايرادات والنفقات الميزانية الاولية لبلدية البويرة حسب الوظيفة أو حسب مصالح التسيير.

الجدول رقم01: إيرادات ونفقات قسم التسيير حسب المصالح.(الوحدة دج)

الموارد		مصالح التسيير	النفقات	الإيرادات
	90	**المصالح غير المباشرة**	**682.163.639.83**	**126.317.705.88**
900		المصالح المالية	105.000.000.00	500.000.00
901		أجور وأعباء المستخدمين	343.096.639.83	1.700.938.00
902		وسائل ومصالح الإدارة العامة	40.024.000.00	500.000.00

903		مجموعة العقارات والمنقولات	89.641.000.00	11.116.767.88
904		الطرق	104.102.000.00	112.000.000.00
905		الشبكات	300.000.00	500.000.00
906		اشغال المنجزة	0	0
	91	**المصالح الإدارية**	**99.513.142.75**	**35.455.100.00**
910		المصالح الإدارية العمومية	2.001.000.00	0
911		الامن والحماية المدنية	0	0
912		المساهمة في أعباء التعليم	12.001.000.00	0
913		المصالح الاجتماعية المدرسية	44.456.100.00	35.455.100.00
914		الشباب والرياضة والثقافة	41.055.042.75	-
	92	**المصالح الاجتماعية**	**90.852.000.00**	**4.500.000.00**
920		المساعدة الاجتماعية المباشرة	50.850.000.00	4.500.000.00
921		النظافة العمومية والاجتماعية	40.002.000.00	-
922		المصالح والمؤسسات الاجتماعية	-	-
	93	**المصالح الاقتصادية**	-	12.500.000.00
930		المشاركة في التنمية الاقتصادية	0	0
931		الأملاك الخاصة بالبلدية	-	12.500.000.00
	94	**مصالح الجباية**	**13.094.676.30**	**706.850.653.00**
940		ناتج الجباية	13.094.676.30	706.850.653.00
941		ممنوحات مصلحة الأموال	0	-

		المشتركة		
		مجموع قسم التسيير	885.623.458.88	885.623.458.88

المصدر: الميزانية الأولية لولاية البويرة 2023، مكتب الميزانيات

نلاحظ من خلال الجدول الميزانية ان معظم تقديرات الإيرادات خصصت لتغطية نفقات تسيير المصالح الغير المباشرة و بقدر 682.163.639.83دج من اجمالي مجموع نفقات قسم التسيير، ما نسبته 77.3/

ب-إيرادات و نفقات قسم التجهيز و الاستثمار: تقدر إيرادات و نفقات قسم التجهيز و الاستثمار حسب تسيير المصالح لبلدية البويرة و المقدرة 95.000.000.00

الجدول رقم 02: إيرادات و نفقات قسم التجهيز و الاستثمار حسب المصالح (الوحدة دج)

الموارد		مصالح التسيير	النفقات	الإيرادات
	95	برامج البلدية	90.000.000.00	90.000.000.00
950		البنات والتجهيزات الإدارية	25.500.000.00	25.500.000.00
		مجموعة قسم التجهيز والاستثمار	25.500.000.00	25.500.000.00

المصدر: الميزانية الأولية لبلدية البويرة 2023، مكتب الميزانيات

نلاحظ من خلال الميزانية ضعف الإيرادات المخصصة لقسم التجهيز والاستثمار الموجهة لخلق مشاريع جديدة والاستثمار من خلال دفع عجلة التنمية بالمنطقة، وهذه الإيرادات تقتطع اجباريا من الإيرادات قسم التسيير بقدار لا يقل عن 15.12.

ثانيا-تقديم وتحليل الميزانية الأولية حسب الطبيعة:

وفق الترتيب حسب الطبيعة وهذا على مستوى قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار.

أ- **إيرادات قسم التسيير**: و تتمثل في مجموع المبالغ المتوقع الحصول عليها بقسم التسيير و المقدرة ب: 88.512.345.888 دج

الجدول رقم03: إيرادات قسم التسيير حسب الطبيعة

الحساب	الإيرادات	المبالغ	النسبة
70	منتوجات الاستغلال	1.000.000.00	0,11
71	ناتج الأملاك العمومية	124.000.000.00	14,00
72	التحصيلات والاعانات والمساهمات	51.772.805.88	5,84
74	تخصيصات مصلحة الأموال المشتركة	-	-
75	ضرائب غير مباشرة	107.255.366.00	12,11
76	الضرائب المباشرة	599.595.287.00	67.70
79	ناتج استثنائي	1.500.000.00	0.17
82	ناتج المحلي	500.000.00	0.06
	المجموع	885.623.458.88	100

المصدر: الميزانية الأولية لبلدية البويرة 2023، مكتب الميزانيات

من خلال الميزانية نلاحظ ان اغلب تقديرات الميزانية متأتية من ح/75و ح/76 التحصيلات والإعانات والمساهمات والمتمثلة في ضرائب مباشرة وغير المباشرة حيث تتمثل 79.81%، ومنه نستنتج ان الميزانية بلدية البويرة تعتمد بشكل كبير على إيرادات جباية.

ب-نفقات قسم التسيير: ان النفقات المتوقع صرفها ضمن قسم التسيير، المتحصل عليها من الإيرادات السابقة الذكر و يجب ان تكون متساوية، ويتم تصنيف النفقات حسب المواد وفق للمدونة السالفة الذكر.

الجدول رقم 04: نفقات قسم التسيير حسب الطبيعة (الوحدة دج)

الحساب	النفقات	المبالغ	النسبة
60	سلع ولوازم	133.062.100.00	15,02

61	اشغال وخدمات خارجية	175.535.000.00	19,82
62	مصارف التسيير العام	44.672.000.00	5,04
63	مصاريف المستخدمين	337.447.639.83	38,10
64	ضرائب ورسوم	402.000.00	0,045
66	منح واعانات	62.447.018.32	7,05
67	مساهمات وحصص	37.054.700.73	4,18
69	أعباء استثنائية	2.000.00	0,0002
83	الانقطاع لنفقات التجهيز والاستثمار	95.000.000.00	10,72
	المجموع	885.623.458.88	100

المصدر: الميزانية الأولية لبلدية البويرة2023، مكتب الميزانيات

من خلال الجدول نلاحظ ان الجزء الأكبر من النفقات المتوقعة بالميزانية الأولية خلال سنة 2023

خصصت لمصاريف المستخدمين (تسديد أجور، اشتراكات الضمان الاجتماعية، الخدمات الاجتماعية) وبدرجة اقل الى اقتناء سلع ولوازم (لوزام مكتبة) و تسديد التكاليف الملحقة (الكهرباء، غاز، الماء)، وكذلك نلاحظ من خلال الجدول الذي يمثل نسب توزيع النفقات ان اكبر تعود الى مصاريف الأجور و الأعباء الاجتماعية و المقدرة ب38,10، وبنسبة اقل مصاريف تسديد التكاليف الملحقة .

2-قسم التجهيز والاستثمار: ويشمل على إيرادات ونفقات متوقعة مخصصة لبرمجة مشاريع جديدة بالميزانية وتتشكل هذه الإيرادات من اقتطاع نسبة على اقل 10 من ميزانية التسيير لنفقات التجهيز والاستثمار والمقدرة ب:95.000.000.00 ومتخصصة لتغطية نفقات المتمثلة في تجسيد مشاريع.

الجدول رقم05: نفقات وايرادات قسم التجهيز والاستثمار (الوحدة دج)

المواد		مصالح التسيير	النفقات	الايرادات
	95	برامج البلدية	90.000.000.00	90.000.000.00

241		اقتناء معدات الكبرى	18.5000.000.00	
220		اشغال جديدة	57.500.000.00	
281		تصليحات كبرى	14.000.000.00	
	97	العمليات الخارجية عن البرنامج	500.000.00	5000.000.00
133		مصاريف الدراسة و البحوث	5000.000.00	
100		اقتطاع من إيرادات التسيير		90.000.000.00

المصدر: الميزانية الأولية لبلدية البويرة 2023، مكتب الميزانيات

نلاحظ من خلال الجدول ان الإيرادات المخصصة لتغطية قسم التجهيز مصدرها اقتطاع من إيرادات قسم التسيير لقسم التجهيز والاستثمار وهي اقتطاعات اجبارية.

من خلال تحليلنا لميزانية الأولية نلاحظ ان الاهتمام الأكبر عند اعداد الميزانية ينصب حول ضمان تغطية الأجور الموظفين وبدرجة اقل مصاريف تسيير مصالح البلدية ويعود سبب ذلك الى ضعف الموارد الخاصة بها حيث لا تتوفر البلدية على أملاك منتجة للمداخيل، فتعتمد وبصفة شبه كلية على الإعانات المخصصة من طرف الدولة.

المطلب الثاني: الميزانية الاضافية لبلدية البويرة لسنة 2023

تعتبر الميزانية الإضافية لبلدية البويرة الوثيقة المالية التي تعدل الميزانية الأولية سواء بالزيادة او بالنقصان، وهي الأخرى تتكون من قسم للتسيير وقسم للتجهيز والاستثمار وكل قسم يتضمن إيرادات ونفقات، ويتم تصنيفها حسب الوظيفة او حسب الطبيعة.

1-نفقات قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار حسب الوظيفة:

من خلال الميزانية الأولية سنحاول مقارنة نفقات قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار مع نفقات الميزانية الأولية والتعديلات التي طرأت عليها سواء بالزيادة او بالنقصان ومن خلال الجدول التالي نقدم نفقات قسم التسيير وقسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار والتعديلات الحاصلة.

الجدول رقم06: التعديلات بالزيادة او بالنقصان المدرجة ضمن الميزانية الإضافية

المواد		مصالح التسيير	نفقات الميزانية الاولية	نفقات الميزانية الإضافية	التعديلات زيادة/نقصان
	90	المصالح غير المباشرة	682.163.639.38	1.394.631.233.52	-7.146.759.414
900		المصالح المالية	105.000.000.00	462.864.680.00	35.786.4680000
901		أجور وأعباء المستخدمين	343.096.639.83	581.031.704.86	23.793.506.503
902		وسائل ومصالح الإدارة	40.024.000.00	41.675.247.00	165.124.700
903		مجموعة العقارات والمنقولات	89.641.000.00	113.716.677	8.850.383.323
904		الطرق	104.102.000.00	194.542.924.55	18.413.272.455
905		الشبكات	300.000.00	800.000.00	-500.000.00
	91	المصالح الإدارية	99.513.142.75	129.303.657.44	2.979.05.1469
910		المصالح الإدارية العمومية	2.001.000.00	3.438.708.92	165.729.108
911		الامن والحماية المدنية	0	350.509.52	350.509.52
912		المساهمة في أعباء التعليم	12.001.000.00	15.001.000.00	-300.000.000
913		المصالح الاجتماعية المدرسية	44.456.100.00	66.558.321.73	2.210.22.2173
914		الشباب و الرياضة والثقافة	41.055.042.72	43.955.117.27	290.007.455

	92	المصالح الاجتماعية	90.852.000.00	122.989.518.85	3.213.751.885
920		المساعدة الاجتماعية المباشرة	50.850.000.00	75.985391.73	7.0900.039.173
921		النظافة العمومية و الاجتماعية	40.002.000.00	47.004.127.12	700.212712
	93	المصالح الاقتصادية	-	-	-
931		الأملاك الخاصة بالبلدية	-	5.683.232.12	5.683.232.12
	94	مصالح الجباية	13.094.676.30	13.094.676.30	0
940		ناتج الجباية	13.094.676.30	13.094.676.30	0
		مجموع قسم التسيير	885.623.458.88	1.665.702.318.23	78.007.885.935
	95	برامج البلدية	90.000.000.00	720.804.314.86	17.919.568.514
950		البنايات و التجهيزات الإدارية	25.500.000.00	90.989.787.00	-88.439787681
951		الطرق	23.500.000.00	284.178.681	2.065.821.319
952		الشبكات المختلفة	-	180.867.903.74	180.867.903.74
953		التجهيزات المدرسية والرياضة	29.000.000.00	158.809.058.44	12.980.905.844
954		التجهيزات الصحية والاجتماعية	12.000.000.00	3.458.884.08	1.165.411.592
956		التعمير والإسكان	-	2.500.000.00	2.500.000.00

		مج قسم التجهيز والاستثمار	95.000.000.00	728.153.77486	- 63.315.377.486
		مج الميزانية الاولية	98.062.345.888	239.385.609.309	14.132.326.342

المصدر: الميزانية الإضافية لبلدية البويرة، مكتب الميزانيات

2-نفقات وارادات قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار حسب الطبيعة:

تتضمن الميزانية الإضافية التعديلات التي طرأت على الميزانية الأولية بالزيادة او النقصان او عدم ادراج أي تعديل، سواء تعلق الامر بالنفقات او الإيرادات.

-إيرادات ونفقات قسم التسيير: من خلال الجدولين المبينة ادناه، سنعرض تعديلات المدرجة بالميزانية الإضافية فيما يتعلق بالنفقات وإيرادات قسم التسيير .

الجول رقم07: التعديلات بالزيادة او النقصان المدرجة ضمن الميزانية الإضافية تتعلق بالايرادات

ح	قسم التسيير (الإيرادات)	الميزانية الأولية	الميزانية الإضافية	التعديلات
70	منتوجات الاستغلال	1.000.000.00	500.000.00	500.000.00
71	ناتج الأملاك العمومية	124.000.000.00	124.000.000.00	0
72	التحصيلات والاعانات	51.772.805.88	249.492.787.77	19.771.998.189
74	تخصيصات الأموال المشتركة	-	-	-
75	ضرائب غير مباشر	107.225.366.00	286.200.000.00	17.897.463.400
76	ضرائب مباشر	599.595.287.00	70.538.528.00	52.905.675.900

79	ناتج استثنائي	1.500.000.00	641.312.125.00	-62.631.212.500
	المجموع			

المصدر: الميزانية الإضافية لبلدية البويرة 2023، مكتب الميزانيات

من خلال الجدول نلاحظ ان هناك زيادات كبيرة تضمنتها الميزانية الاضافية، اذا أن مجموع الزيادات يفوق التقديرات الاجمالية للميزانية الاولية ، ويعود سبب هذه الزيادات الى الاعانات الممنوحة من طرف الدولة الموجية لتغطية الزيادة في الأجور التر أقرها رئيس الجمهورية سنة 2023 و تغطية أجور الموظفين الجدد الذي تم توظيفيهم في اطار ادماج حاملي الشهادات بالإضافة الى العانة المقدمة البلديات تتعمق بالتغذية المدرسية.

الجدول رقم08: التعديلات بالزيادة او بالنقصان المدرجة ضمن الميزانية الإضافية تتعلق بالنفقات

ح	قسم التسيير (النفقات)	الميزانية الأولية	الميزانية الإضافية	التعديلات
60	سلع ولوازم	133.062.100.00	169.938.452.78	-3687.635.278
61	اشغال وخدمات خارجية	175.535.000.00	276.176.692.43	-10.064.169.243
62	مصاريف التسيير العام	44.673.000.00	404.873.000.00	-3.602.000.000
63	مصاريف المستخدمين	337.447.639.83	562.813.145.050	-52.906.838.107
64	ضرائب ورسوم	402.000.00	402.000.00	0
66	منح واعانات	62.447.018.32	90.655.709.44	-2.820.869.112
67	مساهمات وحصص	37.054.700.73	37.077.700.73	-2.300.000

69	أعباء استثنائية	2.000.00	8.687.232.12	-868.523.212
82	ناتج المحلي	-	20.080.385.14	20.080.385.14
83	الانقطاع لنفات التجهيز	95.000.000.00	95.000.000.00	0
	المجموع			3.004.196.345

المصدر: الميزانية الإضافية لبلدية البويرة 2023، مكتب الميزانيات

قدرت الزيادة الاجمالية لمنفقات بعد اجراء تعديلات بالميزانية الاضافية بـ : **3.004.196.345**دج.

من خلال دراستنا و تحليلنا لميزانية البويرة ، لاحظنا ان بلدية البويرة لا تتوفر على إيرادات ذاتية خاصة ، اذ تعتمد شبه كليا على الضرائب الممنوحة من طرف المواطنين و عندما تحتاج البلدية او تكون في عجز تقدم لها الدولة اعانات ، و غلب نفقاتها موجهة أجور و اعبا المستخدمين الدائنين و أيضا تستخدم نفقاتها على انشاء مشاريع .

المطلب الثالث: الرقابة المالية على ميزانية البويرة

سنقدم من خلال هذا المطلب نموذج عن أحد المشاريع المنجزة ضمن ميزانية التجهيز والمتمثل في مشروع: اقتناء ادراج حديدية بخمس طوابق للمدارس الابتدائية. حيث استفادت بلدية البويرة من مقرر الاعانة المالية 2022/18 المؤرخ في 2022/05/29 في اطار البرنامج القطاعي الغير الممركز بمبلغ قدره:41.069.800.00دج.

1-رقابة على تنفيذ ميزانية التجهيز:

تقوم مختلف الهيئات الرقابة المالية بممارسة دورها الرقابي على التنفيذ ميزانية التجهيز، كل واحد حسب مجاله ،قبل و اثناء و بعد تنفيذ المشروع و هذا حسب اختصاص كل هيئة و المتمثلة في :

أ-دراسة والمصادقة على دفتر الشروط:

بعد اعداد المذكرة التقنية وتحضير دفتر الشروط الخاص باقتناء ادراج حديدية بخمس طوابق للمدارس الابتدائية، يتم عرضه على لجنة الصفقات العمومية للبلدية بتاريخ 2022/08/18، ويتضمن دفتر الشروط كل من ملف الترشيح و العرض التقني و العرض المالي و ذلك من اجل دراسته من خلال مناقشة محتواه و تتمحور هذه المناقشة حولة مدى احترام القوانين و التشريعات اثناء اعداد دفتر الشروط

و مطابقته لقانون الصفقات العمومية و الالتزام بالمبادئ الأساسية لإعداد دفتر الشروط المتمثلة ومطابقته لقانون الصفقات العمومية و الالتزام بالمبادئ الأساسية لإعداد دفتر الشروط المتمثلة في الشفافية الإجراءات و حرية الوصول الى العروض و المساواة في التعامل مع المترشحين ، و بعد المناقشة تم المصادقة على دفتر الشروط مع رفع أعضاء اللجنة بعض التحفظات الغير موقفة و المتمثلة في:

-عدم وجود نموذج المذكرة التقنية ضمن العرض التقني.

وبعد رفع التحفظات تم امضاء مقرر اللجنة بتاريخ 2022/08/22 يأكد فيه على رفع التحفظات تم منح التأشيرة رقم 2022/11، بتاريخ 2022/08/18، والجدول المبين ادناه يحدد خطوات المصادقة على الدفتر الشروط.

الجدول رقم09: الخطوات المصادقة على دفتر الشروط

الرقم	الخطوات	الاجراء	التاريخ	المرجع القانوني
1	استدعاء اعضاء اللجنة	ارسال استدعاءات لاعضاء لجنة الصفقات قبل 08 أيام عن تاريخ اجتماع اللجنة	2022/08/11	المادة 6 من النظام الداخلي للجنة البلدية للصفقات العمومية
2	تعيين مقرر اللجنة.	تعيين مقرر اللجنة (ممثل عن مصلحة ضرائب)	2022/08/11	المادة 7 من النظام الداخلي للجنة البلدية للصفقات العمومية
3	اجتماع اعضاء لجنة الصفقات	دراسة دفتر الشروط	2022/08/18	المادة 191من مرسوم رقم 247/15 المتضمن الصفقات العمومية
4	رأي اللجنة	الموافقة بعد رفع التخفيظات (تحفيظات غير موقوفة)	2022/08/18	المادة 195من مرسوم رقم 247/15المتضمن الصفقات العمومية
5	منح تأشيرة	بعد رفع التحفظات من طرف	2022/08/29	المادة 195 من

		مكتب الصفقات باعتباره مقرر اللجنة		المرسوم رقم 247/15 المتضمن الصفقات العمومية

المصدر: مكتب الصفقات لبلدية البويرة

ب-دراسة والمصادقة على مشروع الصفقة:

بعد تأهيل المشروع لمؤسسة شينة صفيان من طرف لجنة فتح الاظرفة و تقييم العروض ، و بعد انتهاء فترة الطعون تم منح المشروع للمؤسسة المؤهلة من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي بناءا على راي لجنة فتح الاظرفة و تقييم العروض ، و بعدها تم الإعلان على المنح المؤقت بالجرائد الوطنية، قام مكتب الصفقات بإعداد مشروع الصفقة من طرف مكتب الصفقات ، تم عرض مرة أخرى على لجنة الصفقات بعد لجنة الصفقات بعد التداول عليه من طرف المجلس الشعبي البلدية و الموافقة على المشروع و هذا وفقا للمادة 195 من قانون الصفقات العمومية ، بعد دراسته و مناقشته دون كانت الجلسة التحفظات غير موقفة بمحضر اجتماع اللجنة و تمثلت هذه التحفظات فيما يلي:

-وضع التاريخ على الصفقة

-امضاء التصاريح من طرف صاحب المشروع

وبعد رفع التحفظات من طرف مكتب الصفقات و الامضاء على المحضر من طرف مقرر اللجنة بتاريخ 2022/12/28، تم منح التأشيرة رقم 2022/18 بتاريخ 2022/12/28

الجدول رقم10: الخطوات المصادقة على مشروع الصفقة

الرقم	الخطوات	الاجراء	التاريخ	المرجع القانوني
1	استدعاء أعضاء لجنة	ارسال استدعاءات لأعضاء لجنة الصفقات قبل 08ايام عن تاريخ اجتماع اللجنة	2022/12/11	المادة 6 من النظام الداخلي للجنة البلدية للصفقات العمومية
2	تعيين مقرر اللجنة	تعيين مقرر (ممثل عن مصلحة الميزانية)	2022/12/11	المادة 7 من النظام الداخلي للجنة البلدية

				للصفقات العمومية
3	اجتماع اعضا لجنة الصفقات	دراسة مشروع الصفقة	2022/12/18	المادة 191 من المرسوم رقم 247/15 المتضمنة الصفقات العمومية
4	راي اللجنة	الموافقة بعد رفع التحفظات	2022/12/18	المادة 195 من مرسوم رقم 247/15 المتضمنة الصفقات العمومية
5	منح التاشيرة	بعد رفع التحفظات من طرف و امضاء المقرر رفع التحفظات من طرف المقرر رقم 2022/18 انظر الملحق رقم 01	2022/12/18	المادة 195 من المرسوم رقم 247/15 المتضمن الصفقات العمومية

المصدر: مكتب الصفقات لبلدية البويرة

2-رقابة المراقب المالي:

بعد منح التأشيرة لمشروع الصفقة من طرف لجنة الصفقات العمومية للبلدية تقوم مصلحة المالية و المستخدمين لبلدية البويرة بإرسال الوثائق الثبوتية الى المراقب المالي لدى بلدية البويرة من اجل التأشيرة على الصفقة و بعدة التأكد من صفة الامر بالتصرف و توفر الاعتمادات المالية المخصصة تنفيذ المشروع و صحة الحسابات ووجود تأشيرة لجنة الصفقات العمومية و المداولة الخاصة بالموافقة على انجاز المشروع مصادقة عليها من طرف الوصايا ، تم منح التأشيرة 2022/12/18، و الجدول ادناه مبين ادناه يشرح خطوات منح التأشيرة لمشروع الصفقة [1]

الجدول رقم 11: خطوات الالتزام بمشروع الصفقة لدى الرقابة المالية

[1] مقابلة مكتب الصفقات العمومية لبلدية البويرة يوم 2024/05/15 على الساعة 10.30

رقم	الخطوات	الاجراء	التاريخ	المرجع القانوني
01	الالتزام بمشروع الصفقة	تم ارفاق مشروع الصفقة الى مصالح الرقابة المالية لدى بلدية البويرة مرفوق بالوثائق التالية: -بطاقة الالتزام خاصة بمشروع الصفقة ممضاة من طرف الامر بالصرف 2022/12/29 -المداولة الخاصة بالموافقة على المشروع ممضاة من طرف الوصاية . 2022/12/14 -مقرر تأشير لجنة الصفقات العمومية للبلدية 2022/12/28	2022/12/11	المادة 06 من المرسوم التنفيذي 414/92 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات
02	التأشيرة على الصفقة من طرف المراقبة المالية لدى بلدية البويرة	بعد تأكد المراقب المالي من توفر الوثائق الثبوتية للنفقة يقوم بفحص هذه الوثائق بالشكل التالي: -التأكد من صفة الامر بالصرف. -وجود تأشيرة اللجنة البلدية للصفقات. -توفر الاعتمادات المالية للمشروع 2022/11/09 . -التأكد من صفة و امضاء المتعاقد. التأكد من صحة جدول الأسعار الوحدوية و جدول الكشف الكمي و التقديري. -التأكد من امضاء وختم رسالة التعهد ، التصريف بالاكتتاب من طرف الامر بالصرف.	2022/12/13	المادة 10من المرسوم التنفيذي 414/92 المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات

المصدر: مكتب الصفقات لبلدية البويرة

3-رقابة امين الخزينة (المحاسب العمومي):

عندما يقوم المقاول بإتمام جزء من الأشغال الجوهرية يتم إعداد وضعية الأشغال المنجزة من طرف مكتب الصفقات ترسل إلى مصلحة المحاسبة، تقوم هي الأخرى بإعداد حوالة الدفع على أساس وضعية الأشغال المنجزة، وبعد إمضائها من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي ترسل إلى أمين خزينة ما بين البلديات بالبويرة لتسديد والدفع [1]. حيث لم يتم الى يومنا هذا تقديم أي وضعية لألشغال المنجزة، بسبب عدم التقدم في الأشغال ، أي لم تنجز المؤسسة أشغال تعتبر جوهرية التي على أساسيا يتم اعداد وضعية للأشغال المنجزة.

الجدول رقم 12: الخطوات الخاصة وضعية الاشغال المنجزة من طرف امين الخزينة

رقم	الخطوات	الاجراء	التاريخ	المرجع القانوني
01	الفحص	التأكد مما يلي: -مطابقة العملية مع القوانين والأنظمة المعمولة بها. -شرعية عملية تسوية النفقة. -توفر الاعتمادات المالية. -وجود تأشير المراقب المالي على الصفقة. -معلومات المقاول على وضعية الاشغال ومطابقتها مع المعلومات في الصفقة. -صفة وامضاء المقاول. -امضاء المصلحة التقنية و الامر بالصرف على وضعية الاشغال المنجزة. -أوامر الخدمة (انطلاق، توقف ،استئناف) -التأكد من صحة جدول الأسعار الوحدوية و الكشف الكمي و	/	المادة 36 من القانون 90-21المتعلق بالمحاسبة العمومية

[1] مقابلة مع مكتب الصفقات العمومية بتاريخ 2024/05/15 على الساعة 10.30

		التقديري.		
02	التسديد (الدفع)	**بعد الفحص الدقيق يقوم امين الخزينة بالتأشير على حولة الدفع و تحول المبلغ الى الحساب البنكي للمقاول و يحفظ باقتطاع الضمان الى ما بعد تاريخ الاستلام النهائي للمشروع**	/	المادة 22 من القانون 90-21 المتعلق بالمحاسبة العمومية

المصدر: مكتب الصفقات لبلدية البويرة

من خلال دراستنا لمشروع السالف الذكر الذي يدخل ضمن ميزانية التجهيز ، لاحظنا كثير الإجراءات و طول المدة الذي يستغرقها المشروع من بداية اعداد البطاقة التقنية الي غاية دخول المشروع حيز التنفيذ ، حيث ان تاريخ مقرر الاعانة29/04/2022و كان يوم انطلاق الاشغال 2022/11/15 أي اكثر من 6 اشهر لانطلاق المشروع بالإضافة الى 08 مدة الإنجاز .

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل، وبعد تقربنا من الميدان، تعرفنا على مختلف المصالح التي تدير البلدية ومهام كل مصلحة، بالإضافة إلى أهداف بلدية البويرة. وبعد قيامنا بدراسة تطبيقية على ميزانية بلدية البويرة، تم التعرف على محتوى الميزانية وإطارها المالي من خلال تقديم الميزانية الأولية والإضافية للسنة المالية 2023، والتعرف على مختلف الأقسام المكونة للميزانية، مثل قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار من الجانب التطبيقي .

كما تعرفنا على مصادر إيرادات البلدية التي تتشكل في الغالب من الجباية والضرائب وأوجه صرفها، والتي كانت معظمها موجهة إلى النفقات الإجبارية والضرورية مثل تسديد أجور الموظفين واقتناء المواد الخاصة بتسيير المصالح العادية. كذلك، تعرفنا من خلال الدراسة التطبيقية على أحد نماذج تنفيذ نفقات التجهيز، ومراحل تجسيد مشروع يدخل ضمن ميزانية التجهيز.

تم أيضًا التعرف على مختلف أجهزة الرقابة المالية المتدخلة قبل وأثناء وبعد تنفيذ المشروع، كما ظهر لنا جميعًا من خلال عرض أجهزة الرقابة المالية على ميزانية البلدية أنها أحد أهم الآليات الكفيلة بمكافحة الاختلالات المالية وتداركها في الوقت المناسب، والوقوف على التقيد الصارم بمختلف القوانين والتشريعات المعمول بها.

خاتمة

تؤكد الدراسة أن الرقابة المالية ضرورية لترشيد ميزانية الجماعات المحلية وتعزيز الشفافية والمساءلة. تشمل الرقابة كشف المخالفات وتقديم توجيهات لتحسين الأداء المالي والإداري، مما يسهم في التنمية المستدامة. توصي الدراسة بتبني سياسات رقابية قوية وتوفير الموارد اللازمة، وتحسين النظم المالية والإدارية مع ضمان مشاركة جميع الأطراف. تعتبر الرقابة المالية أساسية لتحقيق التنمية المستدامة وتحسين جودة الخدمات، مما يمكن الجماعات المحلية من إدارة شؤونها المالية بفعالية.

كما توصمنا من خلال نتائج الدراسة الميدانية الى اثبات فرضيات الدراسة التالية:

1-نتائج اختبار الفرضيات:

- **الفرضية الأولى:** الرقابة المالية هي نشاط إداري منظم تقوم به الجهات المسؤولة لضمان الالتزام بالقوانين والتشريعات المالية، وتحقيق الشفافية والمساءلة في استخدام الموارد المالية. تتم الرقابة المالية وفقًا لإجراءات ومعايير محددة، تشمل توثيق العمليات المالية، التدقيق في المستندات والحسابات، وتحليل البيانات المالية.
- **الفرضية الثانية:** ميزانية الجماعات المحلية هي وثيقة حسابية تقديرية يتم تحضيرها وإعدادها من قبل الهيئة المحلية من خلال عملية جرد لنفقاتها وإيراداتها المراد تحقيقها خلال سنة مالية. تهدف هذه الميزانية إلى تحديد وتوزيع الموارد المالية المتاحة وتوجيهها نحو الأنشطة والمشاريع المحلية بما يضمن تحقيق الأهداف التنموية والتشغيلية للجماعة المحلية. يتم إعداد الميزانية بناءً على توقعات دقيقة للإيرادات، مثل الضرائب والرسوم والإعانات الحكومية، وكذلك توقعات النفقات، مثل الأجور والمصروفات التشغيلية والاستثمارية. تسهم هذه العملية في التخطيط المالي المستدام، وضمان استخدام الموارد بكفاءة وفعالية لتلبية احتياجات المجتمع المحلي.
- **الفرضية الثالثة:** تعاني أجهزة الرقابة المالية والجماعات المحلية على حد سواء من نقص في الإمكانيات المادية والبشرية، مما أثر على فعالية الرقابة. هذا النقص يشمل عدم توفر الموارد المالية الكافية لتجهيز وتحديث أدوات الرقابة، وكذلك عدم كفاية الموظفين المؤهلين والمدربين للقيام بمهام الرقابة المالية بشكل فعال. نتيجة لذلك، قد تواجه هذه الأجهزة تحديات كبيرة في الكشف عن المخالفات المالية ومعالجتها في الوقت المناسب، مما يؤثر سلبًا على الشفافية والمساءلة في إدارة الموارد المالية المحلية. تحسين فعالية الرقابة يتطلب تعزيز الاستثمار في تطوير الكفاءات البشرية وتوفير الموارد المادية اللازمة لدعم أنشطة الرقابة.

وخلصت هذه الدراسة الى جملة من النتائج والاقتراحات نوجيزها فيما يمي:

2-نتائج لدراسة:

- الرقابة المالية هي عبارة عن نشاط متشعب ومتكامل تندمج من خلاله وظائف علوم القانون واقتصاد والإدارة والمحاسبة وكذألك الجوانب الفنية والبيئية والاجتماعية والسياسية
- التنوع في وسائل الرقابة المالية على ميزانية الجماعات المحلية، مثل الرقابة السابقة التي يقوم بها المراقب المالي، ورقابة لجنة الصفقات العمومية، ورقابة الحقيقة التي يقوم بها المحاسب العمومي.
- قبل تنفيذ الميزانية يتم تحديد النفقات عن طريق المصروفات المتوقعة والمخطط لها خلال الفترة المالية المحددة والارادات بوضوح كبير من اجل ضمان الموارد المالية.
- يتم اعداد ميزانية البلدية من مجموعة من الوثائق منها الميزانية الأولية والميزانية الإضافية والحساب الإداري.
- يتم التصويت على ميزانية الأولية قبل 31/10 من السنة المالية السابقة لسنة التنفيذ اما الميزانية الإضافية فيصوت عليها قبل 15/06 من السنة التنفيذ.

- لتشكيل الميزانية الإضافية يقوم المجلس ببعض التعديلات الضرورية على الميزانية الأولية
- تمارس مختلف اللجان المختصة بالرقابة القبلية على الصفقات العمومية الرقابة على المشاريع دفاتر الشروط، الصفقات والملاحق التي تبرمها و تهدها البلدية، و كذا فحص الطعون المقدمة من طرف المتعهدين المحجين على المنح المؤقت للصفقة، خلال الآجال القانونية المحددة

3- اقتراحات وتوصيات:

- إعادة النظر في مختلف القوانين المتعلق بالرقابة المالية بشكل العام وبالجماعات المحلية بشكل خاص.
- البحث عن موارد داخلية لموازنة البلدية وإعادة النظر في نسب الضرائب والرسوم التي تستفيد منها البلدية من اجل منح الاستقلال المالي الحقيقية.
- يجب على الجماعات المحلية ان تجعل الميزانية والحسابات الإدارية والتقارير المالية الدورية متاحة للجمهور للاطلاع عليها عبر الوسائل المتاحة.

- اثناء القيام باختيار المشاريع ينبغي على البلدية ان تختار المشروع على أساس اقل نفقة واعلى إنتاجية.
- ضرورة نشر المعلومات والبيانات وجعلها في متناول الراي العام لتوظيف مفهوم الشفافية بمعناه الحقيقي للحد من المؤشرات الفساد ومساعدة السلطات المعنية على اتخاذ التدابير اللازمة للحد منه.

4-افاق الدراسة: ولترك مجال البحث مفتوح نقترح المواضيع التالية:

- دور المراقب المالي في تسيير الميزانية البلدية.
- الرقابة المالية ومساهمتها في مواجهة الفساد المالية.
- تحديث النظام الرقابة المالية في الجزائر.

قائمة المصادر والمراجع

باللغة العربية

أولا: الكتب

1- احمد حسين محمد عسيري، اتجاهات العاملين في إدارات الحكومة، ط01, دار المأمون، عمان، 2000

2 أبو منصف، مدخل للتنظيم الإداري والمالي، ط01، دار المحمدية العامة – الجزائر 2014

3 بسام عوض عبد الرحيم، الرقابة المالية في التنظيم الاقتصادي الإسلامي، ط01 دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن،2010

4 حمدي سليمان، القبيلات، الرقابة الإدارية، ط1 دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010

5- حامد عبد المجيد دراز، مبادئ العامة، ط2، الإسكندرية للكتاب، مصر، 2000

6- عوف محمود الكفراوي، الرقابة المالية النظرية والتطبيقية، ط3، دار الأنصار، مصر، 2005

7- علي أنور العسكري، الرقابة المالية على الأموال العامة في مواجهة الأنشطة غير المشروعة، ط1، دار النشر مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2008

8-عبد الكريم على الرحمي، الأصول العلمية والعلمية لتدقيق الحسابات، ط2, دار النشر مطابع الدستور التجاري، عمان، الأردن،

9-علي حسن عبد الأمير العامر النظام القانوني للرقابة الإدارية الخارجية، دار نشر مركز العربي، العراق، 2019

10- عمار بوضياف، شرح قانون الولاية القانون 12-07 المؤرخ في 21 فبراير 2012 ط1، جسور للنشر وتوزيع ،2012، قامة الجزائر

11- فتحي سرحان، إدارة الجودة الشاملة: الاتجاهات العالمية الإدارية الحديثة ط1 دار النشر مكتبة ريف، مارس، مصر،2012

12- فوزي عطوى المالية العامة، النظم الضريبية وموازنة الدولة، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003

13- محمد الفاتح محمود، بشير المغربي الرقابة الإدارية الرؤية تاصيلية، ط1، دار النشر الأكاديمية الحديثة للكتاب، قاهرة، مصر، 2020

14- محمد الأمين الادريسي، الرقابة الداخلية على اعمال البنوك، ط1، دار النهضة العربية، للنشر والتوزيع، مصر،2010

15- محمود حسين الوادي، وزكريا احمد عزام، المالية العامة ونظام المالي في الإسلام، ط1، دار المسيرة، للنشر والطباعة، عمان الأردن، 2000.

16-محمد الفاتح بشير، إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، ط1، دار النشر الاكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، قاهرة، مصر، 2020

17- محمد عيسى الفاعوري، الإدارة الرقابية، ط1، دار الكنوز المعرفة للنشر، عمان، 2008

18-محمد رسول العموري، الرقابة المالية العليا، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2005

19- محمد مصطفوي، نظريات الحكم والدولة بئر حسن بيروت، ط2، مركز الحضارات لتنمية الفكر الإسلامي

20- نعيم حزوري، التخطيط والرقابة في المشروع، ط1، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية جامعة حلب، سوريا، 1990

21- وليد الحيالي، التحليل المالي للرقابة على الأداء والكشف عن الانحرافات، دار النشر مركز الكتاب الأكاديمي، الأردن، 2015

ثانيا- المذكرات:

22- سردوك السعيد ، محنان بلال ، دور الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية -دراسة حالة خزينة بلديات الحدادة - أطروحة ماستر ، جامعة العربي تبسي تبسة الجزائر ، 2020/2019، ص 14.

23- عبد القادر موفق ، الرقابة المالية على البلدية في الجزائر: دراسة تحليلية ونقدية ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في التسيير جامعة الحاج لخضر باتنة شعبة تسيير المؤسسات(2014 /2015

ثالثا- المجالات العلمية:

24-إسماعيل فريحات، نظام الولاية في القانون الإداري الجزائري، جامعة عنابة الجزائر، 2014

25- بعلي حمزة، ابن جلول، الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية، مجلة المقريزي للدراسات الاقتصادية المالية مجلد03, العدد2، قالمة، الجزائر

26-بن يحي أبو بكر الصديق، الأسس اللازمة للتفعيل الرقابة المالية في ترشيد النفقات العمومية، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 10، العدد 02، ج2

27- بن قدور امال، عسالي صباح، دور الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية – الجماعات المحلية لولاية الجلفة نموذج، مجلة الحقوق وعلوم الإنسانية، المجلد 15 , العدد 04 , 2022

28 –بن طيبة مهدية، خروبي سفيان، دور الجماعات المحلية في دعم التنمية المحلية، دراسة حالة لبلدية العفرون، بليدة مجلة اليزا للبحوث والدراسات، العدد01، المركز الجامعي اليزي والجزائر 2016

29- بوعلاقة نورة، طارق هزرشي، جعبوب عبد الحليم دور أدوات التسيير الحديثة في تعزيز نشاط الجماعات المحلية، تجارب دول العربية مع الإشارة الى حالة الجزائر، مجلة ميلايف للبحوث والدراسات، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2020

30- بن الشيخ عبد الباسط، ياما إبراهيم، النظام القانوني لمالية البلدية في تشريع الجزائري دفاتر السياسة والقانون، المجلد 13 العدد 01، الجزائر 2021

31- جليل زين العابدين، تحضير وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية والإجراءات المتخذة لتحسين الموارد المالية لها، العدد02 ، المجلة الجزائرية للمالية العامة، ديسمبر2012

32- حادي عثمان، الرقابة المالية ودورها في ضبط مالية الجماعات المحلية، ال عدد03 , مجلد 09, مجلة الدراسات الحقوقية، الجزائر أبريل، 2023

33- رابحي أحسن، تنظيم الحالة المدنية على مستوى المجلس الشعبي البلدي، مجلة صوت القانون، ال عدد02، جامعة احمد بوقرة، بومرداس- الجزائر، 2014

34- زياد هاشم يحيى، السقا سأكار طاهر عمر امين، دور الرقابة المالية الاستراتيجية في تحقيق القدرة التنافسية باستخدام استراتيجية قيادة التكلفة دراسة لعينة مختارة من الشركات الصناعية العراقية، العدد 02، المجلد 02، العراق، ديسمبر 2023

35- سالمي عبد الوهاب اليات وقواعد اعداد ميزانية البلدية، دراسة حالة بلدية المسيلة لسنة 2023 العدد 02 المجلد08 ، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، الجزائر ، 2023

36-ساجي فطيمة اليات الرقابة على ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر، مجلة الأبحاث والدراسات التنمية، الجزائر المجلد 09 , العدد01، 2022

37- صالح بجلاب، فارس فضيل، الرقابة المالية ودورها في تحقيق الرشادة المالية للنفقات العمومية المحلية، دراسة تحليلية ميدانية للقطب الرقابي لبلديات حسين داي لفترة 2019 /2016 العدد 04، المجلد 03، مجلة الافاق، تيبازة الجزائر، 2021

38- علي احمد حسين احمد الفمهداوي، الموازنة العامة والرقابة المالية عليها في تشريعات العراقية، العدد59، مجلة العلوم السياسية، العراق

39- عبد الحق فيدمه، الجماعات المحلية والتنمية المحلية المستدامة، العدد01، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، جامعة الجزائر

39- عبأي وسام بن عمر خالد، إشكالية تمويل الجماعات المحلية في الجزائر، بين التحديات الجباية المحلية وسبل تفعيلها، مجلة الدراسات الجبائي، المجلد11، العدد01، 2022

40- عامر الحاج، أسس بنا الهيكل التنظيمي في البلدية، مجلة العلوم الإنسانية العدد47، جامعة بسكرة -الجزائر، 2017

41- علي يزيد كريمو دراجي، دور الصندوق التضامن للجماعات المحلية في توازن ميزانية الجماعات الإقليمية، العدد الاقتصادي عدد خاص جامعة زياد عاشور، بالجلفة- الجزائر، 2018

42- لخضر مرغاد، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد07، جامعة محمد خيضر، بسكرة، فيفري 2022

43-محمد خالد المهايني، خالد شحادة الخطيب، المالية العامة، مركز التعليم المفتوح، جامعة دمشق كلية الاقتصادية قسم المحاسبة،2004

44- مداحي عثمان، دور الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة في ترشيد الانفاق العام العدد 24، المجلد 16، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا الجزائر، 2020

45- محمد جميل ربيع، اسعد طارش عبد الرضا، العدد91، الجماعات المحلية والتنمية البشرية وطبيعة العلاقة بينهما، مجلة دراسات دولية، العدد91، 2022

46- نالي محمد، الولاية كأداة لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مجلة البحوث السياسية والإدارية المجلد 06 ،العدد02

47-نعيجة فهيم، صادق الأسود، النظام الميزانيات للجماعات المحلية في الجزائر، المجلد 14، العدد01، مجلة الأبحاث الاقتصادية وإدارية ،2020

المراسيم والقوانين الدستورية:

48- القانون رقم 90-09 المؤرخ في 1990/04/07 المتضمن قانون الولاية

49- المادة 01 من الامر رقم 69-38 الصادر في 23مايو 1969، ضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية رقم 44، 1969.

50- المادة 1 من الامر قانون الولاية 12-07 المؤرخ في 04/21 /2012 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 12، 2012.

51- مرسوم رئاسي 96 438 المؤرخ في 1996/12/07 المتضمن الدستور الجزائري (الجريدة الرسمية 76).

52- المادة 1،2،3، من القانون رقم 11-10 المؤرخ في 2011/07/02 المتعلق بالبلدية.

53- المادة 16 من قانون 10-11 المتضمن قانون البلدية.

54- المادة 79 من القانون العضوي 12-01 المؤرخ في 2012/01/12 المتعلق بنظام الانتخابات.

55- القانون رقم 11-10، المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 37، المادة 176

56- القانون رقم 12-07 المؤرخ في 2012/02/21 المادة رقم 157 والمتعلق بالولاية.

مواقع الالكترونية:

57- محمد خير العكام، الرقابة المالية، الاجازة في الحقوق، من منشورات الجامعية الافتراضية السورية، الجمهورية العربية،

https ://pedia.svuonline.org/ السورية ، 2018 متاح على الموقع الالكتروني

يوم الاطلاع 2024/04/30 على الساعة 10:59 https://www.mof.gov.sa/وزارة مالية – المملكة العربية السعودية: 5-7

59 – جلال عبد القادر، الرقابة على تنفيذ الميزانية العامة للدولة بين النظرية والتطبيق، العدد 29، المجلد 01، المجلة الحقوق https: //www.asjp.cerist.dz/en/downArticle والعلوم الإنسانية، دراسات اقتصادية، الجزائر،

-المقابلات:

60- مقابلة مع الأمين العام للبلدية يوم 2023/05/13على الساعة 9.00

61- مقابلة مع رئيس مصلحة المالية و المستخدمين يوم ،15/05/2024 على الساعة .10:00

62- مقابلة مع رئيس مصلحة التنظيم والشؤون الاجتماعية والثقافية يوم ،17/05/2024 على الساعة 11:00.

63- مقابلة مع رئيس مصلحة التعمير والبناء يوم ،17/05/2024 على الساعة 11:30

قائمة الملاحق

الجمهوريـــه الجزائريـــه الديمقراطيـــه الشعبيـــه
ولاية البـــــــويرة
دائـــرة البـــــــويرة
بلـــــدية البويـــــرة
اللجنة البلدية للصفقـــات

الملحق رقم 01

مقرر رقم 2022/18 بتاريخ 2022/12/28
المتضمنة منح تأشيرة لصفقة الخاصة ب : اقتناء ادراج حديدية بخمسة طوابق للمدارس الابتدائية

إن رئيس لجنة الصفقات العمومية البلدية

- بناءا على القانون رقم 09/84 المؤرخ في 1984/05/04 المتضمن التنظيم الإقليمي للبلاد
- بناءا على القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/06/22 المتضمن قانون البلدية
- بناءا على الامر رقم 20/95 المؤرخ في 1995/07/17 المتعلق بمجلس المحاسبة
- بناءا على المرسوم التنفيذي رقم 67/98 المؤرخ في 1998/02/21 المتضمن إنشاء صندوق الصفقات العمومية و تنظيمه و تسييره.
- بناءا على المرسوم التنفيذي رقم 118/11 المؤرخ في 2011/03/16 المتضمن الموافقة على النظام الداخلي النموذجي للجنة الصفقات العمومي البلدية .
- بناءا على المرسوم الرئاسي رقم 247/15 المؤرخ في 2015/09/16 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام.
- القرار رقم 1396 /2021 المؤرخ في :2021/12/29 المتضمن إنشاء اللجنة البلدية للصفقات العمومية لبلدية البويرة
- بناءا على المداولة رقم 2022/213 الجلسة : 2022/12/14 و المصادق عليها من طرف السلطة الوصية بتاريخ 2022/12/18 تحت رقم 2022/218 و المتعلقة بالمصادقة على مشروع الصفقة الخاصة ب : اقتناء ادراج حديدية بخمسة طوابق للمدارس الابتدائية
- بناءا على محضر اجتماع لجنة الصفقات العمومية بتاريخ 2022/12/28
- بناءا على رسالة رفع التحفظات بتاريخ 2022/12/29

يـــــقرر

المادة الأولى :
تمنح تأشيرة لجنة الصفقات العمومية البلدية للصفقة المتعلقة ب : اقتناء ادراج حديدية بخمسة طوابق للمدارس الابتدائية ، المبرمة مع مؤسسة شنينة سفيان ، و مقرها ب : البويرة ، بمبلغ :41.069.800.00 دج و أجال 10 ايام .

المادة الثانية : يكلف كل من السادة الأمين العام للبلدية و أمين خزينة البلدية بتنفيذ محتوى هذا المقرر

البويرة في 2022/12/29
رئيس لجنة الصفقات العمومية البلدية

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

29 DEC. 2022 التاريخ
3408 الوارد رقم :

WILAYA DE BOUIRA
DAIRA DE BOUIRA
COMMUNE DE BOUIRA

ANNEE : 2022
FICHE : N°02

BUDGET DE LA COMMUNE DE BOUIRA

VISA DU CONTROLEUR FINANCIER
N°37 /2022

ACQUISITION CASIERS METALLIQUES DE CINQ ETAGES POUR LES ECOLES PRIMAIRES (B,W)

29 DEC. 2022

La dépense (1)
L'économie(2)
CHAP : 953
S/CHAP: 9530
ARTICLE : 241

chap	s/chap	Art	ANC Solde	Montant de L'opération	Nouveau Solde
953	9530	241	41 500 140,00	41 069 800,00	430 340,00

OBSERVATION : Engagement d'un projet du marché visé par le cmc en date du 28/12/2022 sous le N° 18/2022 au profit de CHENINA SOFIANE ,

Bouira le: 2022

PRESIDENT D'APC

01

الملحق 2

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

République Algérienne Démocratique Et Populaire

WILAYA DE BOUIRA
DAIRA DE BOUIRA
COMMUNE DE BOUIRA

MARCHE N° 10 DU 29/12/2022

ACQUISITION CASIERS METALLIQUE DE 05 ETAGES POUR LES ECOLES PRIMAIRES

الملحق 3

ملحق رقم 24

ACQUISITION CASIERS METALLIQUE DE 05 ETAGE POUR LES ECOLES PRIMAIRES

حوالة دفع		ولاية البويرة بلدية البويرة	N°37/22		المادة	مبلغ الحوالة		ارقام المستندات
رقم الكشف	رقم الصك	تاريخ الصك	مبلغ الصك	رقم الحوالة	السنة المالية			
30	.....	.....	.....	164	2022	9530 241	00	41,069,800	.....

المحاسب المكلف

أمين خزينة بلدية
البويرة
ح ج ب رقم 56 / 16 3000 مركز الجزائر

موضوع النفقة

REGLEMENT DE LA FACTURE N° 01/2023

41,069,800	00	المبلغ الخام
		الاقتطاعات
41,069,800	00	المبلغ الصافي للتحويل

الدائن

المستفيد : CHENINA SOFIANE

BOUIRA

حساب جاري رقم

مركز الصكوك البريدي بـ

المؤسسة المصرفية : BADR

وكالة : DRAA EL BORDJ

حساب مصرفي رقم: 00300462000052130017

QUARANTE ET UN MILLIONS SOIXANTE NEUF MILLE HUIT CENT DINARS

حرر بالبويرة في : 15 مارس 2023

رئيس المجلس الشعبي البلدي

(الختم الاداري)

رئيس المجلس الشعبي البلدي
01
حسن سعيداني

المستندات المثبتة للنفقة

02 COPIE DE MARCHE

02 COPIE DE LA FICHE D'ENGAGEMENT

02 COPIE DE LA DECISION

02 copie des journeax et bomop

02 COPIE DE ODS

02 COPIE DE LA DELIBIRATION

02 COPIES DE PV DE RECEPTION

02 COPIES DE CA + 02 COPIES DE C20

ترفق بالحوالة رقم : ..... المؤرخة في .....

المادة : ..... السنة المالية: 20.....

مستندات رقم .....

الدفع بواسطة التحويل البريدي

تبعا لصك تحويل الحوالة المشار إليه أعلاه

أمين الخزينة

الفهرس

الشكر وعرفان	
اهداء	–
مقدمة	أ
الفصل الأول: الإطار النظري للرقابة المالية.	–
تمهيد	**02**
المبحث الأول: عموميات حول الرقابة المالية	**03**
المطلب الاول: مفهوم الرقابة المالية	**03**
المطلب الثاني: مهام واهداف الرقابة المالية	**06**
المطلب ثالث: أنواع الرقابة المالية	**08**
المبحث الثاني: كيفية تنفيذ الرقابة المالية	**15**
المطلب الاول: مراحل تنفيذ الرقابة المالية	**15**
المطلب الثاني: أساليب تنفيذ الرقابة المالية	**17**
المطلب ثالث: أسس تنفيذ الرقابة المالية	**20**
خلاصة الفصل	**22**
الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للجماعات المحلية	–
تمهيد	**24**
المبحث الأول: عموميات حول الجماعات المحلية	**25**
المطلب الاول: مفاهيم الأساسية حول الجماعات المحلية	**25**
المطلب الثاني: التعريف بمصطلح الولاية	**30**
المطلب الثالث: ماهية البلدية	**33**
المبحث الثاني: ماهية ميزانية الجماعات المحلية	**37**
المطلب الاول: تعريف ميزانية الجماعات المحلية	**37**
المطلب الثاني: مبادئ ميزانية الجماعات المحلية	**40**

المطلب الثالث: اعداد وتنفيذ ميزانية الجماعات المحلية	**42**
خلاصة الفصل	**45**
الفصل الثالث: دراسة تحليلية للرقابة المالية على مستوى بلدية البويرة	**-**
تمهيد	**47**
المبحث الأول: عموميات حول بلدية البويرة	**48**
المطلب الاول: تقديم بلدية البويرة	**48**
المطلب الثاني: مهام وأهداف بلدية البويرة	**50**
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبلدية البويرة	**53**
المبحث الثاني: تقديم ميزانية بلدية البويرة	**62**
المطلب الاول: الميزانية الأولية لبلدية البويرة	**62**
المطلب الثاني: الميزانية الإضافية لبلدية البويرة	**67**
المطلب الثالث: الرقابة المالية على ميزانية البويرة	**72**
خلاصة الفصل	**79**
خاتمة	**81**
قائمة المراجع	**85**
الملاحق	**92**

قائمة الجداول:

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	إيرادات ونفقات قسم التسيير حسب المصالح	**62**
02	إيرادات ونفقات قسم التجهيز والاستثمار حسب المصالح	**64**
03	إيرادات قسم التسيير حسب الطبيعة	**65**
04	نفقات قسم التسيير حسب الطبيعة	**66**

05	نفقات وإيرادات قسم التجهيز والاستثمار	**67**
06	التعديلات بالزيادة أو بالنقصان المدرجة ضمن الميزانية الإضافية	**68**
07	التعديلات بالزيادة أو بالنقصان المدرجة ضمن الميزانية الإضافية تتعلق بالإرادات	**70**
08	التعديلات بالزيادة أو بالنقصان ضمن الميزانية الإضافية تتعلق بالنفقات	**71**
09	الخطوات المصادقة على دفتر الشروط	**73**
10	الخطوات المصادقة على مشروع الصفقة	**74**
11	خطوات الالتزام بمشروع الصفقة لدى الرقابة المالية	**76**
12	الخطوات الخاصة وضعية الاشغال المنجزة من طرف امين الخزينة	**77**